الشورى في ضوء القرآن الكريم
دراسة موضوعية

Shura in the light of the Noble Qur'an an "objective study"

إعداد

د. هبة عوف عبد الرحمن سعد

مدرس بقسم التفسير وعلوم القرآن

بكلية الدراسات الإسلامية والعربية بجامعة الأزهر بنات القاهرة

Dr. Heba Auf Abdul Rahman Saad

Lecturer, Department of Interpretation and Sciences of the Quran, Faculty of Islamic and Arabic Studies at Al-Azhar University for Girls, Cairo.

الملخص

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم .. وبعد.

فهذا البحث يدور حول قضية الشورى، في ضوء القرآن الكريم. ويركز على دور المرأة وحقها في الشورى في الإسلام، كما يهدف البحث إلى بيان أهمية مبدأ الشورى في القرآن الكريم، وبيان كونها مبدأ من مبادئ الإسلام، وقاعدة من قواعده، وصفة مُميزة للمسلمين.

كما يبين البحث أن الشورى نوع من الاجتهاد، ولا يكون ذلك إلا في الخير، لكن ما كان في الشر فلا يُسمى شورى، وإنما يُسمى ائتمارًا.

وقد أوضح البحث أن الشورى نوع من الاجتهاد، ولا يكون في المسائل المنصوص عليها المقطوع بحكمها؛ لأن الاجتهاد والشورى حينئذ يكون اعتداء على النص.

وخلص البحث إلى أن الشورى تكون في الأمور الخاصة والعامة، وهي مُلزمة عند الإجماع عليها، ومن أهم الأمور التي نص عليها البحث أيضًا أنه يجب استشارة أهل التخصص، ويجب عليهم الاستدلال على آرائهم بالأدلة، ومُراعاة الأيسر من الآراء، وعندما لا يترتب على الأمر الذي تكون فيه الشورى فائدة فتفويض الأمر فيه لله جل جلاله أولى.

وفي الختام فالشورى وسيلة وليست غاية، ومعلوم أن الوسائل لها حكم المقاصد، فإن كان المقصد واجبًا، فالشورى واجبة، وإن كان المقصد مندوبًا فهي مندوبة.

الكلمات المفتاحية :

الشوري – القرآن – الكريم – الاجتهاد – المرأة – الخير – الشر.

Shura in the light of the Holy Quran An objective study

Heba Auf Abdul Rahman Saad

Department of Interpretation and Quranic Sciences, College of Islamic and Arabic Studies, Al-Azhar University for Girls, Cairo, Arab Republic of Egypt

□□.□□□.□سد□□سد□□.٢٠٥٧□□سسس□□ □ : ز ر خ س آ

ضشخ س سصث لذخشخ دش د ث

Summary

Praise be to God, and prayers and peace be upon our master, Messenger of God, may God's prayers and peace be upon him.. and

after.
This research revolves around the issue of Shura, in the light of the Noble Qur'an. It focuses on the role of women and their right to consult in Islam, and the research aims to show the importance of the principle of counsel in the Holy Qur'an, and that it is a principle of Islam, a rule of its rules, and a distinctive quality for Muslims.
The research has shown that shura is a type of ijtihad, and it is not in the issues stipulated by the judgment. Because Ijtihad and Shura, then, would be an assault on the text.
The research also showed that the Shura is a type of diligence, and it is not only in goodness, but what was in evil is not called Shura, but rather it is called trust.
The research also concluded that the Shura is in private and public matters, and it is binding upon unanimous consensus. Among the most important things stipulated in the research also is that the people of specialization should be consulted, and they must infer their opinions with evidence, and the left is taking into account the opinions, and when it does not result in the matter that Consultation is of benefit, so delegating the matter to God is first.
In conclusion, the Shura is a means and not an end, and the means have the rule of purposes, so if the destination is a duty, then the Shura is obligatory, and if the destination is a delegate, then it is delegated.
And may God's prayers and peace be upon our master Muhammad and his family and all the companions.
key words :
Consultation - the Qur'an - the noble - diligence - women - good - evil.

المقدمة

الحمد لله العلي الأعلى، الذِي خَلَقَ فَسَوَّى، وَالذِي قَدَّرَ فَهَدَى، الذي علا بحوله، ودنا بطوله، الذي بث في الإنسان من أنواره ما جعله أهلاً للخلافةِ في الأرض، يفقه الحكمة بوعيه، ويَعمر الكون بسعيه، ويُكافح الشر بجهاده.

أحمده، والتوفيق للحمد من نعمه، وأشكره، والشُكرُ كفيلٌ بالمزيد من فضله وكرمه، وأستغفره وأتوب إليه من الذنوب التي توجب زوال نعمه وحلول نقمه، وأستعينه

قادرًا قاهرًا، وأتوكل عليه كافيًا ناصرًا، وأصلي وأسلم على هادي البرية بعد الضلال، الذي بلغ في الفصاحة والبلاغة حد الكمال، تحدث فسحر القلوب، وبهر العقول بحُسن المقال، وقام للناس على الأخلاق مثلاً ﴿كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الأَمْثَالَ﴾(١).

وأشهد أن لا إله إلا الله، شهادةً تعنو لجلالها السماء وما أظلت، وتنوء بحملها الأرض وما أقلت، وأشهد أن سيدنا مُحمدًا عبده ورسوله، سيد ولد عدنان، وخير من أفصح فأبان.

أما بعد ..

فأهم ما تمتاز به الشريعة الإسلامية الغراء أنها واضحة السبيل، دقيقة الأصول والموازين، تُراعى في أحكامها مصالح العباد، وهي مصالح مُنضبطة ومُحددة من جميع أطرافها، بما لا يدع مجالاً للشك أو الاضطراب في فهمها، ومُرتبة في أنواعها ترتيبًا لا يترك مجالاً للتناقض أو التداخل فيما بينها.

ومن المعلوم أنه لا تتجلى النزعة الفطرية لدى الإنسان في شئ، كما تتجلى في نزوعه من وراء جميع تصرفاته وأفعاله إلى تحصيل المنفعة التي من أجلها شرع الحكم لهذه الأفعال.

لذا .. راعى الدين الإسلامي هذه الفطرة وشرع للإنسان كل ما يُحقق له المنفعة في الدنيا والآخرة، وكان من أهم الأشياء التي تُحقق المنفعة العامة والخاصة الأمر بتطبيق مبدأ الشورى.

ولذلك جعل الإسلام الشورى عنصرًا من العناصر التي تقوم عليها الدولة الإسلامية، ففي القرآن الكريم سورة عُرفت باسم سورة الشورى، وقد سُميت بذلك؛ لأنها السورة الوحيدة التي قررت الشورى عنصرًا من عناصر الشخصية الإيمانية الحقة.

كما أن الشورى هي السبيل إلى معرفة الرأي الصواب عن طريق المُناقشة وتبادل

---

(١) سورة الرعد: من الآية ١٧.

الآراء، ثم الموازنة بينها للوصول إلى الرأي الصائب؛ وبذلك تتحقق المكاسب الحقيقية للأمة عبر جميع الأصعدة وفي شتى المجالات؛ ومن ثم، وليت وجهي شطر الكتابة في موضوع الشورى في ضوء القرآن الكريم؛ ليكون نواة جديدة في علم التفسير الموضوعي.

أسباب اختياري لهذا الموضوع:

١- مواصلة الجهود المبذولة في استخراج كنوز القرآن الكريم، من خلال مدونة التفسير وعلوم القرآن التي تتبناها الجامعة العريقة (جامعة الأزهر الشريف)، في رسائل التخصص (الماجستير) والعالمية (الدكتوراه)، ومؤلفات أعضاء هيئة التدريس.

ويُعد البحث في التفسير وعلوم القرآن من أهم أنواع البحث، لأنه يُصفى حس الباحث ويُرقى ذوقه، ويوسع مداركه، ويفتح بصيرته؛ كل ذلك لأنه يطلع على ذروة المنهج الرفيع العالي في الأساليب والتعبيرات والصور والألفاظ.

٢- زاد من حبي وإقبالي على هذا الموضوع تعلق هذا الموضوع بجوانب تتعلق بالمرأة في حاجة إلى إلقاء الضوء عليها، بحث المرأة في الشورى من عدمه، وهل لها حق في الشورى أم لا.

٣- أهمية الموضوع: وتنكشف هذه الأهمية عندما نعلم أن هذا الموضوع يتعلق بالأمة كلها أفرادًا وجماعات، وينتج عنه رفعة الأمة وعزتها ورُقِيها.

٤- من دواعي إقبالي على هذا الموضوع وجود سورة في القرآن الكريم تحمل اسم الشورى، وهذا إن دل على شئ فإنما يدل على أهمية هذا الموضوع.

عرض الموضوع:

اقتضت طبيعة البحث أن يخرج في تقديم وتمهيد وثلاثة فصول وخاتمة مشفوعة بالمصادر وفهرس الموضوعات:

أولاً : التقديم: وفيه:

١- أسباب اختياري لهذا الموضوع.

٢- تعريف بالموضوع وبيان أهميته.

٣- عرض لتفاصيل الموضوع.

ثانيًا: الفصل الأول: تعريف الشورى وأهميتها وحكمها، ويشتمل على خمسة مباحث:

١- المبحث الأول: تعريف الشورى لغة واصطلاحًا.

٢- المبحث الثاني: أهمية الشورى.

٣- المبحث الثالث: حكم الشورى في الإسلام.

٤- المبحث الرابع: التعريف بأهل الشورى وصفاتهم.

٥- المبحث الخامس: حق المرأة في الشورى.

ثالثًا: الفصل الثاني: وعقدته للحديث عن الشورى في نطاق الأسرة، ويشتمل على ثلاثة مباحث:

١- المبحث الأول: الشورى بين الزوجين.

٢- المبحث الثاني: الشورى بين الأب وأبنائه.

٣- المبحث الثالث: الشورى بين الأخوة.

رابعًا: الفصل الثالث: الشورى العامة: ويشتمل على خمسة مباحث:

١- المبحث الأول: الشورى في قصة سيدنا سليمان عليه السلام وملكة سبأ.

٢- المبحث الثاني: الشورى في قصة أصحاب الكهف.

٣- المبحث الثالث: مُشاورة النبي ﷺ لأصحابه، ويشتمل على مطلبين:

أ - المطلب الأول: مُشاورة النبي ﷺ لأصحابه في غزوة بدر.

ب - المطلب الثاني مُشاورة النبي ﷺ لأصحابه في غزوة أُحد.

ج - المطلب الثالث: إستشارة النبي ﷺ لأصحابه في حادثة الإفك.

٤- المبحث الرابع: نماذج من الشورى في عهد الخلفاء الراشدين.

خامسًا: الخاتمة: وتشتمل على أهم النتائج.

منهج الدراسة:

استخدمت ـ بعون الله ﷻ ـ في دراستي المنهج الاستقرائي، والمنهج الاستدلالي، والمنهج التحليلي، والمنهج الموضوعي؛ وذلك لأني بحاجة إلى استخراج (فائدة الشورى في القرآن الكريم) من خلال الآيات القرآنية، عن طريق البحث والتقصي والتأمل والتدبر في الأدلة؛ للوصول إلى استخراج حقائق هذا المنهج، وكل ما له صلة بموضوع بحثي.

ويُمكن إجمال الإجراءات المُتبعة في صياغة هذا البحث على النحو التالي:

١ـ جمع واستخراج الآيات القرآنية الواردة في موضوع البحث.

٢ـ ضبطتُ بالتشكيل النصوص القرآنية، كما قمت بوضعها بين قوسين ﴿ ﴾، وعزوها إلى سورها، وإذا كان النص القرآني جزء آية، أشرت إلى ذلك في الهامش بكلمة (من الآية).

٣ـ ميزتُ الأحاديث النبوية بوضعها بين قوسين { }، وتخريجها من مصادرها، وبيان درجاتها إذا اقتضى المقام.

٤ـ أبرزتُ النصوص التي نقلتها من مصادر البحث ومراجعه، تأييدًا لرأيي، أو لمُناقشتها، فوضعتها بين علامتي التنصيص " "، وإلا أرجعتها إلى المصادر الفرعية، وإذا كان المرجع يحتوي المجلد الواحد منه على أكثر من جزء ذكرت في الإشارة إليه ثلاثة أرقام على هذا الترتيب (رقم المجلد/ رقم الجزء/ رقم الصفحة)، وأشرت إلى كلمة طبعة بالحرف ط .

٥ـ قمتُ بضبط بعض الألفاظ التي تحتاج إلى ذلك، كما عرفت بعض الكلمات الغريبة.

٦ـ كما حرصتُ على تدوين ما حوته كتب التفسير وأصول الفقه وغيرها من لآليء وجواهر وتأملات عقلية، لا تكون إلا لمن فتح الله عليه، رحم الله العلماء الأولين والآخرين، على قدر ما أعطوه، أو بذلوه من جهد وعلم.

٧ـ حافظتُ ما أمكنني على موضوعية البحث، غير متأثرة بهوى؛ حتى يصل البحث

إلى الحق الذي هو ضالة المؤمن.

وفي الختام، فإني أشهد الله ﷻ أني لم أدخر جهدًا ولا وقتًا ولا مالاً في سبيل إنجاز هذا البحث، فإن أك أصبت فيما قدمت، فذلك من عظيم فضل ربي، وإن تكن الأخرى، فحسبي أنني اجتهدت قدر طاقتي، وما ادعيت لنفسي فقهًا، ولا لبحثي كمالاً، وإنما الكمال لله ﷻ وحده، والله ﷻ أسأل أن ترنو إلى هذا العمل عيون الرضا، وأن يستحوذ على مباسم القبول، إنه خير مأمول، وأكرم مسئول ﴿وَمَا تَوْفِيقِي إِلاَّ بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾[1].

الفصل الأول
تعريف الشورى وأهميتها وحكمها

توطئة:

لما كانت الشورى مصطلحًا إسلاميًا، وكان موضوع البحث بصدد دراسة الشورى في ضوء القرآن الكريم؛ رأيت ـ فيما يبدو لي ـ ضرورة دراسة الشورى لغةً واصطلاحًا وحكمها وأهميتها، دراسة تُحيط بمفهوم الشورى في معانيها وأهميتها وحكمها، والتعريف بأهل الشورى، وهل تدخل المرأة معهم، وغير ذلك مما يحدد بداية مجال بحث الشورى في القرآن الكريم، وإطاره؛ ومن ثم يمكن استنباط معاني الشورى في أسلوب القرآن العظيم، وهذا ما دفعني إلى إعداد هذا الفصل، وتقديمه توطئة لما بعده.

ويشتمل على خمسة مباحث:

المبحث الأول: تعريف الشورى لغة واصطلاحًا.

المبحث الثاني: أهمية الشورى.

المبحث الثالث: حكم الشورى في الإسلام.

---

(١) سورة هود: من الآية ٨٨.

المبحث الرابع: التعريف بأهل الشورى وصفاتهم

المبحث الخامس: حق المرأة في الشورى

المبحث الأول
تعريف الشورى لغةً واصطلاحاً

أولاً: تعريف الشورى:

١- تعريف الشورى لغةً: الشورى مُشتقة من مادة (شَوَرَ)، والشين والواو والراء أصلان مطردان، الأول منهما: إبداء شئ وإظهاره وعرضه، والآخر: أخذ الشئ، فمن الأول قولهم (شُرْتُ الدابة شَوْرًا) إذا عرضتها للبيع والمكان الذي يعرض فيه الدواب للبيع هو المشوار.

ومن الثاني قولهم (شُرْتُ العسل أشورُه): أي أخذته والمشار خلية النحل التي يشتار منها العسل، أي يؤخذ.

ومنهم قولهم شاورت ثلاثًا في أمري، فكأن المستشير يأخذ الرأي من غيره(١).

وشاورته في كذا واستشرته: راجعته لأرى رأيه فيه، والمشورة ما يتضح بمعنى الاستخراج والإظهار. والمستشار الخبير الذي يؤخذ رأيه في أمر مهم(٢)، وقال الراغب الأصفهاني(٣): والشوار ما يبدو من المتاع، والتشاور والمُشاورة والمشورة استخراج الرأي بمراجعته البعض إلى البعض، قال تعالى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ﴾(٤).

---

(١) ابن فارس معجم مقاييس اللغة ٣/٢٢٦ ـ ٢٢٧.

(٢) ينظر: لسان العرب لابن منظور، ٤/٤٧٣، بتصرف.

(٣) المفردات في غريب والقرآن ص ٢٧.

(٤) سورة آل عمران: من الآية ١٥٩.

والشورى الأمر الذي يتشاور فيه ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾[١].

٢- تعريف الشورى اصطلاحًا: قال الإمام الراغب الأصفهاني عن الشورى: "أنها استخراج الرأي بمُراجعة البعض إلى البعض"[٢].

وقال الإمام القرطبي: "التشاور استخراج الرأي"[٣].

فهي تعني تقليب الآراء المختلفة ووجهات النظر المطروحة، واختيارها من أصحاب العقول والأفهام حتى يتوصل إلى الصواب منها، أو إلى أصوبها وأحسنها ليعمل بها حتى تتحقق أحسن النتائج[٤].

وعرفها ابن العربي بأنها الاجتماع على الأمر ليستشير كل واحد صاحبه، ويستخرج ما عنده، فالشورى ألفة للجماعة، ومسبار للعقول، وسبب إلى الصواب، وما تشاور قومٌ قط إلى هدوا إلى الصواب.

وعرفها بعض المُعاصرين – ومنهم د. أحمد عبد الفتاح – بأنها عرض أمرٍ من الأمور على الأمة، أو مَنْ ينوب عنها من مُمثليها، أو المجتهدين، أو أصحاب الخبرة والتخصص فيما لم يرد فيه نصٌ قاطع من الكتاب والسنة، لاستجلاء المصلحة المقصودة شرعًا، وإقرارها[٥].

وقيل: هي استطلاع رأي الأمة، أو مَنْ ينوب عنها في الأمور العامة المُتعلقة بها[٦].

---

(١) سورة الشورى: من الآية ٣٨.

(٢) المفردات في غريب القرآن ص ٢٨.

(٣) الجامع لأحكام القرآن للإمام القرطبي (١٧٢/٣).

(٤) النظام السياسي في الإسلام لمحمد عبد القادر أبو فارس، ص ٧٩، دار القرآن الكريم، الكويت، بدون تاريخ.

(٥) الشورى في دولة البحرين، حسني درويش ومنصور العريض، ص ٣٦.

بها[1].

ومن هنا نستنتج أن الجانب المهم في تعريف الشورى هو التشاور وفقًا للضوابط الشرعية، فيما يخص الأمة بشكل عام، فالشورى هي استخراج الرأي الصواب بعد عرض آراء الآخرين.

مصطلح الشورى في القرآن الكريم:

ويتلخص من عرض أقوال أهل اللغة أن مادة الشورى في القرآن تدور حول أربع معانٍ:

الأولى: تشاور: وهو مصدر الفعل الماضي تشاور، قال تعالى: ﴿فَإِنْ أَرَادَا فِصَالاً عَن تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ﴾[2].

الثانية: شاور: وهو فعل أمر الماضي منه شاور، قال تعالى: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ القَلْبِ لانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ المُتَوَكِّلِينَ﴾[3].

الثالثة: شورى: وهي مصدر من الفعل الماضي شار، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾[4].

الرابعة: أشارت: وذلك في حديث القرآن الكريم عن مريم ووليدها عليهما السلام، قال تعالى: ﴿فَأَشَارَتْ إِلَيْهِ قَالُوا كَيْفَ نُكَلِّمُ مَن كَانَ فِي المَهْدِ صَبِيًّا * قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ

---

(١) الشورى وأثرها في الديمقراطية، دراسة مقارنة للدكتور الأنصاري عبد الحميد إسماعيل، ص ٤، طبعة دار الفكر العربي، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٦م.

(٢) سورة البقرة: من الآية ٢٢٣.

(٣) سورة آل عمران: الآية ١٥٩.

(٤) سورة الشورى: الآية ٣٨.

آتَانِيَ الكِتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا﴾[1].

من خلاف هذه المصطلحات يطرأ لنا سؤال وهو: هل هناك علاقة بين الإشارة والشورى؟ نعم هناك ارتباط لأن المادة واحدة، وهي شور، فالإشارة قد تكون حسية باليد، أو بالعين، أو قد تكون معنوية؛ وذلك إبداء الرأي، والضابط هو أنه إذا تعدى بحرف الجر (إلى)، كان المراد الإشارة الحسية، فمثلاً نقول أشار فلان إلى فلان، ومن هذا قوله تعالى في قصة مريم: ﴿فَأَشَارَتْ إِلَيْهِ﴾، وإذا تعدى بحرف الجر (على) كان المراد الإشارة المعنوية، فمثلاً تقول أشار على فلان بأن أفعل كذا.

المبحث الثاني
أهمية الشورى

تتجلى أهمية مبدأ الشورى في القرآن الكريم في تسمية إحدى سور القرآن الكريم بها، وهي سورة الشورى، وهي السورة رقم ٤٢ في المصحف، وهي أيضًا من السور المكية، وقد جاء الحديث عن الشورى في هذه السورة باعتبار الشورى صفة للمسلمين، حيث قال تعالى بها: ﴿وَأَمرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾، وهذا الوصف جاء للمسلمين، وهم كانوا قلة مُستضعفة قبل أن تكون لهم دولة. وهذا إن دل على شئ فإنما يدل على أهمية مبدأ الشورى في الإسلام.

كما أن الآية التي ذكرت فيها الشورى في هذه السورة جاءت لتبين صفات المُسلمين المميزة لهم، وكان من ضمن هذه الصفات صفة الشورى، قال تعالى: ﴿فَمَا أُوتِيتُم مِّن شَيْءٍ فَمَتَاعُ الحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَا عِندَ اللَّهِ خَيْرٌ وَأَبْقَى لِلَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ * وَالَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ وَإِذَا مَا غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ * وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ * وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ البَغْيُ هُمْ يَنتَصِرُونَ * وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لاَ يُحِبُّ

(١) سورة مريم: الآيتان ٢٩، ٣٠.

الظَّالِمِينَ * وَلَمَنِ انتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُوْلَئِكَ مَا عَلَيْهِم مِّن سَبِيلٍ * إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي الأَرْضِ بِغَيْرِ الحَقِّ أُوْلَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ * وَلَمَن صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الأُمُورِ﴾[1].

فهذه الآيات قد اشتملت على اثنتي عشرة صفة للمسلمين، وهي الإيمان والتوكل، واجتناب كبائر الإثم والفواحش، والمغفرة عند الغضب، والاستجابة لربهم، وإقامة الصلاة، والشورى الشاملة، والإنفاق في سبيل الله، والانتصار من البغي، والعفو، والإصلاح، والصبر.

والحديث عن الشورى في هذه السورة جاء متميزًا، حيث شمل كل ما يتعلق بأمور المُسلمين في مجالات حياتهم على مستوى الفرد والجماعة، حيث قال تعالى: ﴿وَأَمرُهُمْ﴾ يعني أي أمر على مستوى الأحوال الشخصية، مثل اتفاق الزوجين المُتخاصمين على قضية فطام الطفل قبل نهاية السنتين، أو على المستوى العام؛ ولذلك عبر عن صفة الشورى بالجملة الإسمية ليدل على ثبات صفة الشورى فيهم.

كما أن توسط صفة الشورى بين عبادتي الصلاة والإنفاق: ﴿وَأَقَامُوا الصَّلاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾، يوحي بأن الشورى عبادة من العبادات، مثل الصلاة التي هي عماد الدين.

وأيضًا اقترانها بالصلاة يدل على معنى المُساواة، فكما أن الصلاة مُساواة بين المُسلمين يصف الجميع في صف واحد؛ كذلك الشورى، فيحق لأي مُسلمٍ أن يُقدم رأيه في أي شأنٍ يخص المُسلمين، ولا يجوز أن يُحرم من هذا الحق أحد.

ومما يدل على أهمية الشورى أيضًا وجود مؤلفاتٍ عدة تتحدث عن مبدأ الشورى، ومن أهمها المُصنفات الحديثية كالذي كتبه الإمام البخاري في صحيحه، حيث أفرد بابًا للشورى في كتاب الاعتصام.

---

(١) سورة الشورى: الآيات ٣٦ ـ ٤٣.

وما هذا كله إلا لأهمية الشورى في حياة المُسلمين.

المبحث الثالث

حكم الشورى في الإسلام

اختلف الفقهاء ـ رحمهم الله ـ في حكم الشورى بالنسبة لولي الأمر على قولين: قول بالوجوب، وقول بالندب:

أولاً : القول الأول: الشورى واجبة على الحاكم، وإلى هذا ذهب كثير من السلف، وعامة المعاصرين[1].

فقد اعتبر ابن عطية عدم المُشاورة من أسباب عزل الإمام، فقال: "مَنْ لا يستشير أهلَ العلم والدين؛ فعَزْلُه واجب! هذا مما لا خِلافَ فيه"[2].

---

(١) ينظر: أحمد بن على بن أبي بكر الجصاص، أحكام القرآن، تحقيق عبد السلام محمد على شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م، (٢/٥١)، القرطبي، الجامع لأحكام القرآن (٤/٢٥٠)، أبو زكريا محيى الدين بن شرف النووي. المنهاج شرح مسلم بن الحجاج، بيروت، لبنان، ط٢، ١٤٩٢هـ (٤/٧٦). تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، المملكة العربية السعودية، طبعة وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، ط١، ١٤١٨هـ، ص ١٣٣. محمد عبد القادر أبو فارس، حكم الشورى في الإسلام ونتيجتها، عمان، الأردن، دار الفرقان للنشر والتوزيع، ١٩٨٨م، ص ٨٣. الأنصاري، الشورى وأثرها في الديمقراطية، ص ١٠٨. وهبة الزحيلي، قضايا الفقه والفكر المعاصر، دمشق، دار الفكر، ط١، ٢٠٠٦م، ص ٤٦٢ ـ ٤٦٣. عبدالكريم زيدان، أصول الدعوة، بيروت، لبنان، مؤسسة الرسالة، ط٣، ١٣٩٦هـ/ ١٩٧٦، ص ٢٠٧ ـ ٢٠٨. فتحي الدريني، خصائص التشريع الإسلامي في السياسة والحكم، بيروت، لبنان، مؤسسة الرسالة، ط٢، ١٤٣٤هـ/ ٢٠١٣م، ص ٣٥١.

(٢) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن (٤/٢٤٩). عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تحقيق عبد السلام عبد الشافعي محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط، ١٤٢٢هـ (١/٥٣٤).

ونسب القرطبي كذلك إلى ابْنُ خُوَيْزِ مَنْدَادُ قوله: "وَاجِبٌ عَلَى الْوُلَاةِ مُشاورة الْعُلَمَاءِ فِيمَا لَا يَعْلَمُونَ، وَفِيمَا أَشْكَلَ عَلَيْهِمْ مِنْ أُمُورِ الدِّينِ، وَوُجُوهِ الْجَيْشِ فيما يتعلق بالحرب، وجوه والناس فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالْمَصَالِحِ، وَوُجُوهِ الْكُتَّابِ وَالْوُزَرَاءِ وَالْعُمَّالِ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِمَصَالِحِ الْبِلَادِ وَعِمَارَتِهَا"[1].

وقد استند القائلون بالوجوب إلى الحجج والأدلة الآتية:

١- الأمر الوارد في قوله تعالى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾، وظاهر الأمر للوجوب، إلا إذا صرفته قرينة عن ذلك، ولا قرينة صارفة عن الوجوب هنا، والأمر للنبيﷺ بالمُشاورة، أمر لأمته لتفتدي به"[2]. وقال الفخر الرازي: "ظاهر الأمر للوجوب، فقوله: ﴿وَشَاوِرْهُمْ﴾ يقتضي الوجوب[3].

٢- إن الله تبارك وتعالى مدح المؤمنين الذين يجعلون أمرهم شورى بينهم، فقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾[4]، فذكر الشورى مع الإيمان وإقامة الصلاة في الآية الكريمة يدل على جلالة موقعها، ويدل على أنا مأمورون بها، ووضع الشورى بين إقامة الصلاة وأداء الزكاة من أكبر الأدلة على وجوبها[5]. يقول عبدالوهاب خلاف: "إن الله ﷻ جعل أمر المُسلمين شورى بينهم وساق وصفهم بهذا مساق الأوصاف الثابتة

---

(١) المرجع السابق (٤/٢٥٠).

(٢) ابن عاشور، التحرير والتنوير (٤/١٤٨). أبو فارس، حكم الشورى ي الإسلام، ص ٣٢. الدريني، المرجع السابق، ص ٣٥٣.

(٣) محمد بن عمر بن الحسن فخر الدين الرازي، التفسير الكبير، بيروت، لبنان، دار إحياء التراث العربي، ط٣، ١٤٢٠هـ (٩/٤١٠).

(٤) سورة الشورى، من الآية ٣٨.

(٥) الجصاص، أحكام القرآن (٣/٥١٠). أبو فارس، حكم الشورى في الإسلام ونتيجتها، ص ٤٠.

والسجايا اللازمة كأنه من شأن الإسلام ومن مُقتضياته"[١].

٣- مواظبته ﷺ عليها، واستمر على ذلك صحابته من بعده وخلفاؤه الراشدون المهديون على دربه، وكتب التفسير والحديث والسيرة تزخر بالأمثلة والوقائع الدالة على ذلك، والتي منها مُشاورة النبي ﷺ أصحابه في غزوة بدر في عدة مواطن: قُبَيل خوض المعركة[٢]، واستشارته في شأن الأسرى بعد انتهاء المعركة[٣].

ولم يزل خلفاء العدل يستشيرون أهل الرأي في مصالح المُسلمين، قال البخاري ـ رحمه الله ـ في كتاب الاعتصام[٤]: "وكانت الأئمة بعد النبي ﷺ يستشيرون الأمناء من أهل العلم، وكان القراء ـ العلماء ـ أصحاب مشورة عمر: كهولاً كانوا أو شبانًا، وكان وقافًا عند كتاب الله ﷻ.

ثانيًا: القول الثاني: الشورى مندوبة للحاكم، وإلى هذا ذهب الشافعي، وقتادة، والربيع، وابن إسحاق[٥].

١- الأمر في قوله تعالى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ﴾ للندب وليس للوجوب، لأن مُشاورة النبيﷺ لأصحابه إنما كانت تطييبًا لخواطرهم وتأليفًا لقلوبهم، لا للعمل بموجبها،

---

(١) السياسة الشرعية، ص ٢٦.

(٢) مسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسيرة، باب غزوة بدر، حديث رقم (١٧٧٩)، من حديث أنس ﷺ.

(٣) سبق تخرجه.

(٤) صحيح البخاري (٩/١١٢).

(٥) جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن على بن الجوزي، زاد المسير في علم التفسير، تحقيق عبدالرزاق المهدي، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، ط، ١٤٢٢هـ (١/٣٤٠). عبد الرازق، التفسير الكبير (٩/٤١٠). ابن حجر، فتح الباري (١٣/٣٤١).

نظير هذا قوله ﷺ: " البكر تُسْتَأْمَرَ"[(١)]، إنما أراد استطابة نفسها، فإنها لو كرهت، كان للأب أن يزوجها، وكذلك مُشاورة إبراهيم عليه السلام لأبنه حين أُمِرَ بذبحه[(٢)].

٢- إن الشورى لو كانت واجبة لفعلها النبي ﷺ في كل الأمور وواظب عليها، ولكن ثبت أنه ترك المُشاورة في المسائل الكبيرة، مثل صلح الحديبية، وقتال بني قريظة[(٣)]، وكذلك ثبت عن الخلفاء الراشدون أنهم قد تركوا المشورة في بعض الحوادث، مثل إنفاذ بعثة أسامة رضي الله عنه، وقتال المرتدين، وكل هذا يدل على عدم وجوب الشورى، وأنها مندوبة.

ومما سبق أرى أنه من خلال اختلاف العلماء في حكم الشورى أن الشورى قد تكون واجبة في بعض الأحيان، وقد تكون مندوبة في أحيان أخرى، وهذا يبين أن الشورى وسيلة وليست غاية، وفي بعض الأحيان ربما تُستبدل بوسائل أخرى.

ومن أهم الأمور التي يختلف الناس عليها في حكمها هو هل يجوز للحاكم أن يعهد بولاية العهد لأحد دون مشورة، فهذا قد يكون مُحرمًا، وقد يكون جائزًا، فإذا أعطاه لَمنْ يصلح للحكم شرعًا وتتوافر فيه الشروط الشرعية في الحاكم، فهذا جائز، وإن أعطاه لَمنْ لا يصلح للحكم شرعًا فهذا غير جائز؛ وذلك أن المقصد الأساسي من الحكم هو سياسة الدنيا بالدين ورعاية مصالح المُسلمين الدينية والدنيوية، جاء في الموسوعة الفقهية في بيان المقصد الأساسي للدولة: هو رعاية مصالح المُسلمين الدينية والدنيوية، يقول الماوردي:

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب النكاح، باب استئذان الثيب في النكاح بالنطق، والبكر بالسكوت، حديث رقم (١٤٢١). من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) ابن الجوزي، زاد المسير (١/٣٤٠)، التفسير الكبير (٩/٤١٠). القرطبي، الجامع لأحكام القرآن (٤/٢٥٠).

(٣) أبو فارق، الشورى، ص ٧٥. الأنصاري، الشورى وأثرها في الديمقراطية، ص ١٠٣.

"الإمامة موضوع لخلافة النبوة في حراسة الدين وسياسة الدنيا ـ والإمام هو مَنْ يصدر عنه جميع الولايات في الدولة، ويقول ابن تيمية: فالمقصود الواجب بالولايات إصلاح دين الخلق الذي متى فاتهم خسروا خُسرانًا مُبينًا، ولم ينفعهم ما نعموا به في الدنيا، وإصلاح ما لا يقوم الدين إلا به من أمر دنياهم"(١)، ويقول ابن الأزرق: "إن حقيقة هذا الوجوب الشرعي يعني وجوب نصب الإمام راجعة إلى النيابة عن الشارع في حفظ الدين وسياسة الدنيا به، وسُمي باعتبار هذه النيابة خلافة وإمامة؛ وذلك لأن الدين هو المقصود في إيجاد الخلق لا الدنيا فقط"(٢).أ.هـ.

فإذا كان الحاكم سيعهد بالحكم لِمَنْ سيقوم بهذه السياسة الشرعية فهذا جائز.

المبحث الرابع

الشروط التي يجب توافرها في أهل الشورى

أوجب المولى ﷻ الشورى، قال تعالى: ﴿وَأَمرُهُمْ شُورَى بَينَهُمْ﴾(٣)، وقال عز من قائل لرسوله ﷺ ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمرِ﴾(٤)، ومصطلح الشورى له مصطلحات مُترادفة لها وردت في كتب الفقهاء والعلماء، كلها تعطي معنى أهل الشورى مثل "أهل الحل والعقد"، و"أهل الاجتهاد"، وعبر عنهم القرآن بـ(أولي الأمر)، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمرِ مِنكُمْ﴾(٥)، والعلماء من الفقهاء والمُفسرين اختلفوا مَنْ هم أهل الحل والعقد.

---

(١) الماوردي، الأحكام السلطانية والولايات الدينية، تحقيق، خالد عبد اللطيف السّبع العلميّ، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، ط١/ ١٤١٠هـ/١٩٩٠م، ص٢٩.

(٢) توريث الحكم في منظار الشرع رقم الفتوى: ١٦٧٤٧٣.

(٣) سورة الشورى: من الآية ٣٨.

(٤) سورة آل عمران: من الآية ١٥٩.

(٥) سورة النساء: من الآية ٥٩.

قال الإمام ابن العربي عند تفسير الآية السابقة من سورة النساء، فيه قولان:

الأول: هم أصحاب السرايا وروي عن ابن عباس أنها نزلت في عبد الله بن حذافة، إذ بعثه النبيﷺ في سرية"[(١)].

الثاني: "قال جابر: هم العلماء، وبه قال أكثر التابعين واختاره مالك، قال مطرف وابن مُسلمة: سمعنا مالكًا يقول: هم العلماء، وقال خالد بن نزار وقفت على مالك، فقلت: ياأبا عبد الله ما ترى في قوله تعالى: ﴿وأولى الأمر منكم﴾؟ قال: وكان مُحتبيًا، فحل حبوته، وكان عنده أصحاب الحديث، ففتح عينيه في وجهي، وعلمت ما أراد، وإنما على أهل العلم، واحتج له بقوله ﷺ: {مَنْ أطاع أميري فقد أطاعني ...}[(٢)]، ثم اختار ابن العربي الأمراء والعلماء، حيث قال: "والصحيح عندي أنهم الأمراء والعلماء جميعًا، أما الأمراء فلأن أصل الأمر منهم والحكم إليهم، وأما العلماء فلأن سؤالهم واجب متعين على الخلق وجوابهم لازم وامتثال فتواهم واجب ..." [(٣)].

وقال الإمام ابن القيم في أعلام الموقعين[(٤)] أن المراد بـ(أولو الأمر) العلماء، وهي الرواية الثانية عن الإمام أحمد[(٥)] وقال الشيخ محمد عبده[(٦)] المراد بأولي الأمر جماعة أهل

---

(١) ينظر: أحكام القرآن لابن العربي ٥٧٣/١، وابن كثير ٥١٦/١، وأسباب النزول للإمام النيسابوري ص ٩١.

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية، حديث رقم (١٨٣٥) جزء ٢٦١١/٦.

(٣) أحكام القرآن لابن العربي ٥٧٣/١ ـ ٥٧٤.

(٤) ينظر: أعلام الموقعين لابن قيم الجوزية ٩/١ ـ ١٠.

(٥) السياسة الشرعية لابن تيمية ص ٤٠.

(٦) تفسير المنار للسيد محمد رشيد رضا ١٤٧/٥.

الحل والعقد من المُسلمين وهم الأمراء والحكام والعلماء ورؤساء الجند وسائر الرؤساء والزعماء الذين يرجع إليهم الناس في الحاجات والمصالح العامة لهؤلاء إذا اتفقوا على أمر أو حكم وجب أن يُطاعوا فيه بشرط أن يكونوا أمناء، وأن لا يخترقوا أمر الله ولا سنة رسوله ﷺ وأن يكونوا مختارين في بحثهم في الأمر واتفاقهم عليه، وأن يكون ما يتفقون عليه من المصالح العامة".

وقد وضع العلماء والفقهاء شروطًا اتفقوا على أنها لابد أن تتوفر فيمَنْ يتصدى للشورى، "وهي من باب السياسة الشرعية المتروكة للاجتهاد يحكمها مقصود الشريعة الذي هو تحصيل المصالح وتكميلها وتعطيل المفاسدوتقليلها"(١).

وأهم هذه الشروط المتفق عليها بين العلماء: الإسلام ـ العدالة ـ العقل ـ التكليف ـ الحرية ـ القدرة على حمل الأمانة ـ المواطنة ... وغير ذلك من الشروط التي تجعل الإنسان يتصف بصفات الخير والصلاح والإيمان:

أولاً : الإسلام: "وهو شرط أساسي لابد أن يتوافر فيمَنْ يتصدى للشورى، سواء أكانت المشورى على مستوى الفرد أو المستوى العام؛ لأن مَنْ يُحقق مقاصد الشريعة لابد أن يكون من أهلها، ولأن لا ولاية لغير المُسلم على المُسلم"(٢).

ثانيًا: العدالة: وهي شرط أساسي في كل ولاية من الولايات، يقول الماوردي "العدالة وهي مُعتبرة في كل ولاية ـ أن يكون صادق اللهجة ظاهر الأمانة عفيفًا عن المحارم متوقيًا المأثم بعيدًا عن الريب مأمونًا في الرضا والغضب مُستعملاً لمروءة مثله في دينه ودنياه، فإذا تكاملت فيه فهي العدالة التي تجوز بها شهادته وتصح معها ولايته، وإن إنخرم منها وصف منع من الشهادة والولاية، فلم يسمع له قول لم

(١) السياسة الشرعية لابن تيمية ص ٤٠.

(٢) ذاتية النظام السياسي الإسلامي فؤاد النادي ص ٣٣.

ينفذ له حكم"[(١)]. فقد جعل الماوردي العدالة شرطًا في كل ولاية والتي من ضمنها الشورى.

ثالثًا: العقل: "وهو شرط طبيعي؛ لأن المكلف لابد أن يكون عاقلاً، أما من غاب عقله فلا تكليف عليه لقوله ﷺ: {رُفِع القَلمُ عن ثلاثةٍ: عن النَّائمِ حتَّى يستيقظَ، وعن الصَّبي حتَّى يحتلِمَ، وعن المجنونِ حتَّى يَعقِلَ}[(٢)].

فمن باب أولى تولية أمور المُسلمين يقول الإمام الماوردي: "فإذا عزم على المُشاورة ارتاد لها من أهلها من قد استكملت فيه خمس خصال: إحداهما عقل كامل مع تجربة سابقة، فإن بكثرة التجارب تصح الرؤية"[(٣)].

رابعًا: العلم: لابد أن يكون الإنسان سديد الرأي عالم متفقه في أمور الدين والدنيا ليستطيع أن يكون أهلاً للمُشاورة والفصل بين الآراء للوصول إلى الرأي الأصلح للمشورة ولا يتأتى ذلك من جاهل، بل أضاف العلماء شرطًا خامسًا لَمَنْ يتصدى للشورى وهو أن يكون صاحب رأي وحكمة ونفاذ البصيرة ليستطيع أن يُعالج الأمور بأنسب القرارات لصلاح الفرد والمجتمع؛ لذلك نجد المولى ﷻ يخبرنا في حالة الخلاف بين الزوجين وهما أساس الأسرة التي تكون المجتمع أن يلجأ كل منهما إلى حكمين من أهله وأهلها يتمتعان بالحلم والحكمة ورجاحة العقل، ويكونان من أهل المشورة ليُصلحا بينهما بكلمة الحق، يقول الله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِن يُرِيدَا إِصْلاحًا

---

(١) الأحكام السلطانية ص ٨٤.

(٢) أخرجه النسائي في السنن الصغرى، كتاب الطلاق، باب مَنْ لم يقع طلاقه من أزواج، حديث رقم (٧٣٤٦) جزء ٣٤/٤. والترمذي في سننه، باب مَنْ لا يجب عليه الحد، حديث رقم (١٤٢٣) جزء ٨٤/٣. وقال الترمذي حديث حسن غريب.

(٣) أدب الدنيا والدين ص ٢٧٤ ـ ٢٧٥.

يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا﴾[1].

خامسًا: التكليف: يلزم أن يكون صاحب الشورى مسلمًا بالغًا عاقلاً، فلا يكون غير المُسلم من أهل الشورى يتحكم في شئون المُسلمين، فالذمي الذي يعيش في دار الإسلام لا يجوز أن يكون من أهل الشورى.

كما أن الصغير لا يصلح لهذه المسئولية العامة؛ وذلك لغياب التأهيل عنده لتوليها، وكذلك من غاب عنه عقله كالمجنون، لأن العقل هو وليس المطلوب فيمَنْ يتولى هذه المهنة العقل فحسب، بل لابد أن يكون صحيح التميز جيد القطنة، بعيدًا عن السهو والغفلة، يتوصل بذكائه إلى حل المُعضلات.

سادسًا: الحرية: فلا يجوز للعبد أن يتولى هذه المهنة؛ وذلك لأنه مشغول بأمر سيده، ولا يملك الولاية لنفسه حتى يملكها على غير ولا يمكنه أن يتصرف بكسبه، فكيف يتصرف بكسب الناس[2].

سابعًا: القدرة على حمل الأمانة: وهو ما يُعبر عنه المتحدث بالأهلية، ويندرج تحتها ما تُشير إليه النظم الحديثة من اشتراط سن مُعينة لَمَنْ يتولى مهنة كالشورى.

ثامنًا: المواطنة: ينبغي أن يكون المرشح مواطن يعيش في دار الإسلام، فإنه لا يصلح أن يكون عضوًا في مجلس الشورى[3].

إذًا أهل الشورى هم المُسلمون المُتصفون بالعدالة والأمانة وحصانة الرأي والفطنة والورع والتقوى والصبر والفراسة يتوجهم العلم والحكمة.

---

(١) سورة النساء: الآية ٣٥.

(٢) بحث السلطات الثلاث في الدساتير العربية المُعاصرة وفي الفكر الإسلامي، ودراسة مقارنة، د. سليمان الطماوي، والذي نشر في موسوعة القضاء والفقه للدولة العربية (١٠٤/٣٩١).

(٣) النظام السياسي في الإسلام، وأبو فارس محمد عبد القادر، ص ١١٧، ط. دار الفرقان، عمان، الأردن، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٦م. الطبعة الثانية.

المبحث الخامس

حق المرأة في الشورى في ضوء آيات القرآن الكريم

لم تحظى المرأة على مكانة عالية في المجتمع الإنساني مثلما حصلت عليها في الشريعة الإسلامية، فلقد سوى الإسلام بين الرجل والمرأة في كثير من الحقوق مثل الأجر على الأعمال الصالحة، كما سمح لها بالعلم والفقه؛ ولذلك سأتكلم هنا عن أحقية المرأة في الشورى، وكان للعلماء في هذا الموضوع آراء ثلاثة سأعرضها وأُرجح ما أراه صوابًا أو أقرب للصواب:

الرأي الأول: وهو رأي جمهور الفقهاء والقدامى وبعض المُعاصرين وحاصله: عدم إعطاء المرأة حق سياسي بما فيها حق الترشيح لعضوية مجلس الشورى وأدلتهم هي:

أولاً : في القرآن الكريم: استدل هذا الاتجاه بقوله تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾[1].

ثانيًا: في السنة النبوية كقول النبي ﷺ: {ما رأيت من ناقصات عقل ودين أذهب للب الرجل الحازم من إحداكن}، فهذا دليل على أفضلية الرجل وكمال عقله.

ثالثًا: الإجماع: فالواقع العملي يؤكد على قصر الولاية العامة على الرجال ولم يثبت منذ فجر التاريخ أن أي ولاية عامة قد أسندت إلى امرأة على رغم وجود نساء في تلك الآونة على درجة كبيرة من الفقه والثقافة. وعلى الرغم من ذلك لم يطلب منهن الاشتراك في هذه الولايات، فمثلاً لم تشترك في البيعة الخاصة في السقيفة، ولا في البيعة العامة بعدها.

رابعًا: القياس: إذا كانت المرأة لا تصلح لإمامة الصلاة لأنوثتها، فكذلك لا تصلح للشورى في الولايات العامة.

خامسًا: المصلحة: فليس من مصلحة المرأة حضور مجالس الرجال؛ لأن ذلك مما لا يتفق مع

---

(١) سورة النساء: من الآية ٣٤.

آداب الإسلام في الحفاظ على سمعتها وكرامتها.

الرأي الثاني: وهو لمعظم علماء الشريعة المعاصرين، وهم يرون أن الإسلام لم يحرم المرأة من حقوقها السياسية، باستثناء رئاسة الدولة، ولكنهم يرون أن المجتمع لم يتهيأ بعد لمزاولة تلك الحقوق مزاولة فعلية.

ويستدلون على ذلك بالأدلة الآتية:

أولاً : من القرآن الكريم: قوله تعالى: ﴿ولهن مثل الذي عليهم بالمعروف﴾، فالآية تُفيد أن للمرأة حقوقًا في مقابل الواجبات المفروضة عليها، وهذا يعني المساواة بين الرجل والمرأة في الحقوق والواجبات.

ثانيًا: من السنة: أن الرسول ﷺ قد بايع النساء من وفد الأنصار في بيعة العقبة الثانية، حيث إنه كان من بينهما امرأتان(١).

ثالثًا: الإجماع السكوتي والأحداث التاريخية: لقد شاركت المرأة بمقدار ما تزودت به من حكم ومعرفة في الحياة العامة في عهد الصحابة، بل إن المرأة قد اشتركت في أكبر عهد سياسي لنشر الدعوة الإسلامية، كما حدث في بيعة العقبة الثانية. وقد كانت تشارك أهل الحل والعقد، ولم يعترض على ذلك أحد.

ومما استدل به أصحاب هذا الرأي أيضًا أن الأخلاق لم ترتفع في المجتمع الحديث حتى تزاول المرأة حقوقها السياسية.

الرأي الثالث: وهو لبعض العلماء المعاصرين، وهم يرون أن الإسلام لا يحرم المرأة من الحقوق السياسية مطلقًا، وأن المسألة اجتماعية سياسية؛ ولذلك فيجب حل هذه المسألة تبعًا للظروف الاجتماعية والسياسية والاقتصادية للمجتمع، مع مُراعاة ما تقتضيه العدالة، وهم يقولون بأنه لا يوجد حكم شرعي يحرم المرأة من حقوقها

---

(١) والمرأتان هما أم عمارة نسيبة بنت كعب الأنصارية، وأم منيع أسماء بنت عمرو.

السياسية، فالمسألة اجتهادية[1].

ما أُرجِحَهُ:

وأرى من خلال هذه الآراء والأدلة أن العلماء قد انقسموا إلى مؤيد ومعارض، لكن ما لاحظته أنه لا يوجد دليل صريح يقطع بجواز دخول المرأة في مجلس الشورى من عدمه، إذًا فالمسألة اجتهادية، وسنرى من خلال البحث أن الأدلة الواقعية التي وقعت في التاريخ الإسلامي أن المرأة كانت مُستشارة منذ العهد النبوي، كما أنها كانت صاحبة دور فعال في الإسلام.

ولا أدل على ذلك من أن النبي ﷺ كان يستشير المرأة ويأخذ برأيها مثلما فعل عند صلح الحديبية عندما أخذ ﷺ برأي السيدة أم سلمة رضي الله عنها[2].

ولكنه من الإنصاف أن نبين أنه لا يجوز أن نأخذ برأي امرأة واحدة دون الأخريات، أو نأخذ برأيها، وهناك من الرجال أو النساء من هو أكفأ منها.

وأيضًا علينا أن نعلم أن هناك أمورًا تخص النساء، فيكون رأي المرأة فيه أرجح من رأي الرجل.

وأيضًا هناك نساء أرجح عقولاً من الرجال، وهناك رجال أرجح عقولاً من النساء.

ولذلك فإن تقلد المرأة لوظيفة المستشارة يُثمر كثيرًا في بناء الأمة، فهي تمتلك حسن الرأي في بعض الأمور التي تخصها أكثر من الرجال، ولم لا، أليست المرأة قادرة على إدارة بيتها مع مُمارستها لعملها؟ إن هناك قاعدة أصولية تنص على أن الأصل في الأشياء

---

(١) ينظر: الشورى وأثرها في الديمقراطية، دراسة مقارنة دكتور/ الأنصاري عبد الحميد إسماعيل ٢٥٦، ٢٨٢، ٣٠٨، ٣٠٩. الإسلام وقضايا المرأة المعاصرة للأستاذ/ البهي الخولي ص ٣٠، در القلم، الكويت، الطبعة الرابعة ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م.

(٢) مصنف عبد الرزاق، باب غزوة الحديبية، حديث رقم (٩٧٢٠) جزء ٥/٣٣٠.

الإباحة. ومن هنا فبما أنه لا يوجد نص صريح يُحرم على المرأة المُشاركة في الشورى، فعضويتها في مجلس الشورى جائزة، ويدخل في إطار الأمر بالمعروف والنهي عن المُنكر. ومن المعلوم أن هذا الأمر واجب على الرجل والمرأة.

الفصل الثاني

الشورى في نطاق الأسرة

توطئة:

لعلي بما قدمت من دراسة نظرية للشورى، أكون قد وفقت في تشخيص تلك الوجهة، وأسأل الله تعالى أن يوفقني في الخطوة التالية، وهي تطبيق عملي لهذا التقعيد النظري يأتي في هذا الفصل إن شاء الله ﷻ.

ويشتمل هذا الفصل على ثلاثة مباحث:

١- المبحث الأول: الشورى بين الزوجين.

٢- المبحث الثاني: الشورى بين الأب وأبنائه.

٣- المبحث الثالث: الشورى بين الأخوة.

المبحث الأول

الشورى بين الزوجين

الإسلام دين يُقدس الحياة الزوجية، ويوفر لها جميع الأمور التي تحفظ حقوق جميع أفرادها؛ ولذلك حثنا القرآن الكريم على التشاور بين الزوجين، ليس هذا في حالة الصلح فحسب، بل حتى في حالة الطلاق مع وجود أطفال، وسأتحدث هنا عن آية تحث الزوجين على التشاور في حالة الطلاق، وهي آية الرضاع، قال تعالى: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لاَ تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلاَّ وُسْعَهَا لاَ تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلاَ مَوْلُودٌ لَّهُ بِوَلَدِهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالاً عَن تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدْتُّمْ أَن تَسْتَرْضِعُوا

أَوْلادَكُمْ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُم مَّا آتَيْتُم بِالْمَعْرُوفِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّـهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾[1].

إن هذه الآية تقدم لنا نموذجًا رائعًا للتشاور بين الأزواج في حالة الطلاق، وهذه الآية تتحدث عن المُطلقات، لأن الآيات السابقة على هذه الآية كانت تتحدث عن الطلاق، فالوالدات هنا هن المُطلقات، وهذه الآية تقرر للمُطلقة حق إرضاع ولدها حولين كاملين، ولا يجوز لزوجها الذي طلقها أن يحرمها من هذا الحق، فإن لا خلاف في مدى أهمية الرضاع للطفل دون السنتين، وضرورة حليب أمه له ومدة الحولين ليست لازمة، وإنما هي بيان لأطول مدة للرضاع يأخذ بها من أراد أن يتم الرضاعة، على حسب حاجة الطفل، كما توجب هذه الآية على الأب أن يقدم النفقة والكسوة لزوجته المرضعة، ولكن هذه النفقة تكون على حسب حال الأب، وعلى كل من الزوجين ألا يستغل الآخر ويقوم بإضراره، فلا يقلل الرجل نفقة المرأة ولا تُغالي المرأة في طلب النفقة، وإذا مات الزوج (الأب) فكل الواجبات التي عليه تجاه الأم تنتقل على الوارث، وتجيز الآية بعد ذلك فطام الطفل قبل مُضي العامين بشرط أن يكون ذلك بتشاور واتفاق بين الأب والأم بعد مُدارسة جيدة للأمر، ولا مانع من بحث الأزواج عن مرضعات أخريات غيرهن واستئجارهن لإرضاع أطفالهن، على أن يدفعوا لهن الأجر، المهم أن يتم كل هذا بالتشاور بين الزوجين.

يقول الإمام ابن كثير[2]: "فإن اتفق والد الطفل على فطامه قبل الحولين ورأيا في ذلك مصلحة له وتشاورا في ذلك وأجمعا عليه، فلا جناح عليهما في ذلك، فيؤخذ منه إننا نفرد أحدهما بذلك دون الآخر لا يكفي ولا يجوز لواحدٍ منهما أن يستبد بذلك من غير مُشاورة الآخر، وهذا فيه احتياط للطفل وإلزام النظر في أمره وهو من رحمة الله بعباده، حيث حجر على الوالدين في تربية طفلهما وأرشدهما إلى ما يصلحهما ويصلحه، كما قال

---

(١) سورة البقرة: الآية ٢٣٣.

(٢) تفسير القرآن العظيم لابن كثير، ٣٢٥/١.

تعالى: ﴿فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ وَأْتَمِرُوا بَيْنَكُم بِمَعْرُوفٍ وَإِن تَعَاسَرْتُمْ فَسَتُرْضِعُ لَهُ أُخْرَى﴾[1]".

فهذه الآية تُمثل أنموذجًا رائعًا للتشاور بين أفراد الأسرة في مسألة تخص النسل والذرية، فلا يضيع الأطفال مع تفكك الحياة الزوجية، فطفل اليوم هو والد الغد.

ومن النماذج الرائعة للتشاور بين الزوجين والذي ضرب لنا به نبينا ﷺ القدوة والمثل قصة صلح الحديبية وما ورد فيها، فقد روي الإمام عبد الرزاق عن معمر قال: أخبرني الزهري قال: أخبرني عروة بن الزبير عن المسور بن مخزمة ومروان بن الحكم، ـ صدق كل واحد منهما صاحبه ـ قالا: خرج رسول ﷺ زمن الحديبية في بضع عشرة مائة من أصحابه، حتى إذا كانوا بذي الحليفة قلد رسول الله ﷺ الهدى، وأشعره، وأحرم بالعمرة، وبعث بين يديه عينًا من خزاعة يخبره عن قريش، وسار رسول الله ﷺ حتى إذا كانوا بغدير الأشطاط قريبًا من عسفان أتاه عينه الخزاعي، فقال: إني قد تركت كعب بن لؤي وعامر بن لؤي قد جمعوا لك الأحابيش[2]، وجمعوا لك جموعًا، وهم مقاتلوك، وصادوك عن البيت، فقال النبي ﷺ: أشيروا علي (أترون) أن نميل إلى ذراري هؤلاء الذين أعانوهم فنصيبهم، فإن قعدوا قعدوا موتورين محروبين[3]، وإن يجيئوا تكن عنقًا قطعها الله، أم ترون أن نؤم البيت، فمَنْ صدنا قاتلناه، فقالوا: رسول الله أعلم، يا نبي الله! إنما جئنا مُعتمرين، ولم نجئ لقتال أحدٍ، ولكن من حال بيننا وبين البيت قاتلناه، قال النبي ﷺ: فروحوا إذًا.

---

(١) سورة الطلاق: الآية ٦.

(٢) الأحابيش: جمع أحبوش بضمتين، وهم بنو الهون بن خزيمة بن مدركة، وبنو الحارث بن عبد مناة بن كنانة، وبنو المصطلق من خزاعة، كانوا خالفوا مع قريش تحت جبل يقال له الحبشي، وقيل: سموا بذلك لتحبشهم، أي تجمعهم ١/٣٣٠.

(٣) محروبين: مسلوبين منهوبين، والحرب: نهب مال الإنسان.

قال معمر: قال الزهري: وكان أبو هريرة يقول: ما رأيت أحدًا قط كان أكثر مشورة لأصحابه من رسول الله ﷺ، قال الزهري في حديث مسور بن مخزمة ومروان: فراحوا حتى إذا كانوا ببعض الطريق قال النبي ﷺ: {إن خالد بن الوليد بالغميم}[1]، في خيل لقريش طليعة[2]، فخذوا ذات اليمين، فوالله ما شعر بهم خالد إذا هو بقترة[3] الجيش، فانطلق، فإذا هو يركض نذيرًا لقريش، وسار النبي ﷺ حتى إذا كانوا بالثنيّة التي يهبط عليهم منها[4] بركت به راحلته، فقال الناس: حَلْ حَلْ[5]، فقالوا: خلأتِ القصواء[6]، خلأت (القصواء)، فقال النبي ﷺ: {ما خلأت القصواء، وما ذاك لها بخلق، ولكنها حبسها حابس الفيل، ثم قال: والذي نفسي بيده لا يسألوني خُطة[7] يعظمون فيها حرمات الله، إلا أعطيتهم إياها}، ثم زجرها فوثبت به، قال: فعدل حتى نزل بأقصى الحديبية على ثمد[8] ثمد[8] قليل الماء، إنما يتبرضه[9] الناس تبرضًا، فلم يلبثه الناس أن نزحوه، فشكى إلى رسول رسول الله ﷺ، فانتزع سهمًا من كنانته، ثم أمرهم أن يجعلوه فيه، قال: فوالله مازال يجيش[10] لهم بالري حتى صدروا عنه، فبينما هم كذلك إذ جاء بديل بن ورقاء الخزاعي في

---

(١) الغميم: مكان قريب من الحديبية.

(٢) طليعة: مقدمة الجيش.

(٣) القترة: الغبار الأسود.

(٤) المراد ثنية المرار، وهي طريق في الجبل تُشرف على الحديبية.

(٥) كلمة تقال للناقة إذا تركت السير.

(٦) القصواء اسم ناقة النبي ﷺ والخلاء للإبل كالحرن للخيل. ومعنى خلأت: لم تبرح مكانها.

(٧) خطة: خصلة.

(٨) ثمد: حفرة فيها ماء قليل.

(٩) البرض: السير من العطاء، والتبرض الأخذ قليلاً قليلاً.

(١٠) يجيش: يفور.

نفر من قومه من خزاعة، وكانوا عيبة نصح[١] رسول الله ﷺ من أهل تهامة، فقال: إني تركت كعب بن لؤي، وعامر بن لؤي، (نزلوا) أعداد مياه الحديبية، معهم العوذ المطافيل[٢]، وهم مقاتلوك، وصادوك عن البيت، فقال النبي ﷺ: {إنا لم نجئ لقتال أحدٍ، ولكنا جئنا مُعتمرين، وإن قريشًا قد نهكتهم[٣] الحرب}، وأضرب بهم، فإن شاءوا ماددتهم[٤] لهم مدةً، ويخلوا بيني وبين الناس، فإن أظهر، فإن شاءوا أن يدخلوا فيما دخل فيه الناس فعلوا، وإن لا فقد جموا[٥]، وإن أبوا فوالدي نفسي بيده لأقاتلنهم على أمري هذا حتى تنفرد سالفتي[٦]، أو لينفذن (الله) أمره، فقال بديل: سأبلغهم ما تقول، فانطلق حتى أتى قريشًا، فقال: إنا جئناكم من عند هذا الرجل، وسمعناه يقول قولاً، فإن شئتم أن نعرضه عليكم فعلنا، فقال سفهاؤهم: لا حاجة لنا أن تحدثنا عنه بشئ، وقال ذو الرأي منهم: هات ما سمعته يقول، قال: سمعته يقول كذا وكذا، فحدثهم بما قال النبي ﷺ، فقام عروة بن مسعود الثقفي، فقال: أي قومي! ألستم بالولد؟ قالوا: بلى، قال: أو لست بالوالد، قالوا: بلى، قال: فهل تتهموني؟ قالوا: لا، قال: ألستم تعلمون أني استنفرت أهل عكاظ، فلما بلحوا[٧]، علي جئتكم بأهلي، وولدي، ومَنْ أطاعني؟ قالوا: بلى، قال: فإن هذا قد عرض عليكم خصلة رُشد، فاقبلوها، ودعوني آته، فقالوا: فأته، فأتاه، قال: فجعل يكلم النبي ﷺ، فقال رسول الله ﷺ نحوًا من قوله لبديل، فقال عروة عند ذلك: أي محمد

---

(١) العيبة: ما توضع فيه الثيات لحفظها، أي أنهم موضع النصح له، والأمانة على سره.

(٢) العوذ: جمع عائذ الناقة ذات اللبن، والمطافيل: الأمهات اللاتي معها أطفالها.

(٣) أنهكتهم: أضعفتهم.

(٤) ماددتهم: جعلت بيني وبينهم مدة.

(٥) جموا: استراحوا وقووا.

(٦) السالفة: صفحة العنق، وكني بذلك عن القتل.

(٧) بلّحوا: امتنعوا.

أرأيت إن استأصلت قومك، هل سمعت (بأحد) من العرب اجتاح أصله قبلك؟ وإن تكن الأخرى فإني لأرى وجوهًا، وأرى أشوابًا[١] من الناس خليقًا[٢] أن يفروا عنك، فقال أبو بكر ﷺ: أمصص بظر اللات[٣]، أنحن نفر عنه وندعه؟ فقال: من ذا؟ قال: أبوبكر، قال: أما والذي نفسي بيده لولا يد لك عندي لم أجزك بها لأجبتك، قال: وجعل يكلم النبيﷺ، فكلما كلمه أخذ بلحيته، والمغيرة بن شعبة قائم على رأس النبي ﷺ ومعه السيف، وعليه المغفر، فكلما أهوى عروة يده عن لحية رسول الله ﷺ ضرب يده بنعل[٤] السيف، وقال: أخِّرْ يدك عن لحية رسول الله ﷺ، فرفع عروة رأسه، فقال: مَنْ هذا؟ فقالوا: المغيرة بن شعبة، فقال: أي غُدر أو لست أسعى في غدرتك، وكان المغيرة بن شعبة صحب قومًا في الجاهلية فقتلهم، وأخذ أموالهم، ثم جاء فأسلم، فقال رسول الله ﷺ: {أما الإسلام فأقبل، وأما المال فلست منه (في شئ)}، ثم إن عروة جعل يرمُق صحابة النبي ﷺ بعينيه، قال: فوالله ما تَنَخَّم رسول الله ﷺ نُخامة إلا وقعت في يد رجل منهم، فدلك بها وجهه وجلده، وإذا أمرهم ابتدروا أمره، وإذا توضأ كادوا يقتتلون على وضوئه، وإذا تكلموا خفضوا أصواتهم عنده، وما يحدون إليه النظر تعظيمًا له، وإنه قد عرض عليكم خطة رُشد، فاقبلوها، فقال رجل من كنانة: دعوني آته، فقالوا: إئته، فلما أشرف على النبيﷺ وأصحابه، قال رسول الله ﷺ: هذا فلان، وهو من قوم يُعظمون البدن، فابعثوها[٥] له فبعثوها له، واستقبله القوم يلبون، فلما رأى ذلك قال: سبحان الله، ما ينبغي لهؤلاء أن يصدوا عن البيت، قال: فلما رجع إلى أصحابه، قال: رأيت البدن قد قلدت وأشعرت، فما

---

(١) الأشواب: الأخلاط مع أنواع شتى.

(٢) خليقًا: حقيقًا وحريًا.

(٣) البظر: قطعة تبقى بعد الختان من فرج المرأة.

(٤) نعل السيف: ما يكون أسفل القراب من فضة أو غيرها.

(٥) أي أثيروها دفعة واحدة.

أرى أن يصدوا عن البيت، فقال رجل منهم ـ يقال له مكرز بن حفص ـ: دعوني آته، قالوا: أئته، فلما أشرف عليهم، قال النبي ﷺ: هذا مكرز، وهو رجل فاجر، فجعل يكلم النبي ﷺ، فبينما هو يكلمه، إذ جاءه سهيل بن عمرو.

قال معمر: فأخبرني أيوب عن عكرمة أنه جاء سهيل قال النبي ﷺ: {إنه قد سُهِّل لكم من أمركم}[1].

قال معمر: قال الزهري في حديثه: فجاء سهيل بن عمرو (فقال: هاتِ! اكتب بيننا وبينكم كتابًا، فدعا النبي ﷺ الكاتب) فقال النبي ﷺ: {اكتب بسم الله الرحمن الرحيم}، فقال سهيل: أما الرحمن فوالله ما أدري ما هو؟ ولكن اكتب: باسمك اللهم، كما كنت تكتب، فقال المُسلمون: والله لا يكتبها، إلا بسم الله الرحمن الرحيم، فقال النبي ﷺ: {اكتب باسمك اللهم}، ثم قال: هذا ما فاصل عليه محمد رسول الله، فقال سهيل: والله لو كنا نعلم أنك رسول الله ما صددناك عن البيت، ولا قاتلناك، ولكن اكتب: محمد بن عبد الله، فقال النبي ﷺ: والله إني لرسول الله، وإن كذبتموني، اكتب: محمد بن عبد الله، قال الزهري: وذلك لقوله: لا يسألوني خطة يعظمون فيها حرمة الله إلا أعطيتهم إياها، فقال النبي ﷺ: {على أن تخلوا بيننا وبين البيت، فنطرف به، فنطوف به}، فقال سهيل: لا تتحدث العرب أنا أخذنا ضغطة[2]، ولكن ذلك من العام المقبل، فكتب، فقال سهيل: (و) على أنه يأتيك منا رجل وإن كان على دينك إلا رددته إلينا، فقال المُسلمون: سبحان الله كيف يرد إلى المشركين وقد جاء مُسلمًا، فبينما هم كذلك إذا جاء أبو جندل بن سهيل بن عمرو يرسف[3] في قيوده، وقد خرج من أسفل مكة، حتى رمى بنفسه بين أظهر المُسلمين، فقال سهيل: هذا يا محمد! أول من أقاضيك عليه أن ترده (إليَّ، فقال النبي ﷺ: إنا لم نقض الكتاب بعد، قال: فوالله إذًا لم أصالحك على شئ أبدًا، فقال النبي ﷺ فأجزه[4] لي، فقال:

---

(١) مصنف عبد الرزاق، باب غزوة الحديبية، حديث رقم (٩٧٢٠) جزء ٥/٣٣٠.

(٢) ضغطه: قهرًا.

(٣) يرسف: يمشى مشيًا بطيئًا بسبب القيد.

(٤) فأجزه لي: أي أمضي لي فعله.

ما أنا بمجيزه لك، قال: بلى! فافعل، قال: ما أنا بفاعل، قال مكرز: بلى! قد أجزناه لك، فقال أبو جندل: أي معشر المسلمينّ أرد إلى المشركين وقد جئت مُسلمًا؟ ألا ترون ما قد لقيت، وكان قد عُذب عذابًا شديدًا في الله، فقال عمر بن الخطاب: والله ما شككت منذ أسلمت إلا يومئذ، قال: فأتيت النبي ﷺ، فقلت ألست نبي الله حقًا؟ قال: بلى، قال: قلت: ألسنا على الحق؟ وعدونا على الباطل؟ قال: بلى، قلت: فلم نُعطي الدنية في ديننا؟ فقال: إني رسول الله، ولست أعصيه، وهو ناصري، قلت: أولست كنت تحدثنا أنا سنأتي البيت، فنطوف به، قال: بلى، فأخبرتك أنك تأتيه العام؟ قلت: لا، قال: فإنك آتيه، ومطوف به، قال: بلى: فأتيت أبا بكر، فقلت: يا ابا بكر! أليس هذا نبي الله حقًا؟ قال: بلى: قلت: ألسنا على الحق وعدونا على الباطل؟ قال: بلى، قلت: فلم نعطي الدنية في ديننا إذًا؟ قال: أيها الرجل إنه رسول الله، وليس يعصي ربه، وهو ناصره، فاستمسك بغرزه[1] حتى تموت، فوالله إنه لعلى الحق، قلت: أو ليس كان يحدثنا أنا سنأتي البيت، ونطوف به؟ قال: فأخبرك أنه سيأتيه العام؟ قلت: لا، قال فإنك آتيه، ومطوف به، قال الزهري: قال عمر: فعملت لذلك أعمالاً.

قال: فلما فرغ من قضية الكتاب، قال رسول الله ﷺ لأصحابه: {قوموا، فانحروا، ثم احلقوا}، قال: فوالله ما قام منهم رجل، حتى قال ذلك ثلاث مرات، قال: فلما لم يقم منهم أحد، قام، فدخل على أم سلمة، فذكر لها ما لقي من الناس، فقالت أم سلمة: يا نبي الله أتحب ذلك؟ اخرج، ثم لا تكلم أحدًا منهم حتى تنحر بدنك، وتدعو حالقك فيحلقك، فقام، فخرج، فلم يكلم أحدًا منهم، حتى فعل ذلك، نحر بدنه، ودعا حالقه فحلقه، فلما رأوا ذلك قاموا، فنحروا، وجعل بعضهم يحلق بعضًا، حتى كاد يقتل بعضهم بعضًا غمًا"[2][3].

فقد كان رأي أم سلمة ـ رضي الله عنها ـ صوابًا، ومباركًا؛ حيث فهمت عن

---

(١) الغرز للإبل: بمنزلة الركاب للفرس.

(٢) غم الشئ الشئ: علاه.

(٣) مصنف عبد الرزاق، باب غزوة الحديبية، حديث رقم (٩٧٢٠) جزء ٥/٣٣٠.

الصحابة: أنه وقع في أنفسهم أن يكون النبي ﷺ أمرهم بالتحلل أخذًا بالرخصة في حقهم. وأنه يستمر على الإحرام أخذًا بالعزيمة في حق نفسه، فأشارت على النبي ﷺ أن يتحلل ليزول عنهم هذا الاحتمال، وعرف النبي ﷺ صواب ما أشارت به، ففعله، فلما رأى الصحابة ذلك بادروا إلى فعل ما أمرهم به، فلم يبقى بعد ذلك غاية تنتظر، فكان ذلك رأيًا سديدًا ومشورةً صائبة، وفي ذلك أكبر دليل على استحسان مُشاورة المرأة مادامت ذات فكر صائب ورأي رشيد.

فهذا المثال يبين مدى احترام النبي ﷺ لرأي السيدة أم سلمة، فقد سمعه النبي ﷺ وعمل به، وهذا المثال الرائع يبين تكريم رسول الله ﷺ للمرأة واعتزازه برأيها. فليعتبر الرجال من هذا، فنحن نرى في زماننا هذا بعض الرجال لا يحترمون آراء نسائهم، أو يسيرون بنهج "شاوروهم وخالقوهم" ولا يعلمون أن احترام الرجل لرأي زوجته يزيد الألفة والمودة بين الزوجين.

المبحث الثاني
الشورى بين الأب وأبنائه

ربما يستبعد الكثيرون هذا الأمر، باعتبار أن الأب هو الآمر الناهي، وأن الأبناء لا يُحسنون تدبير الأمور مثل الآباء، ولكن لم لا فإن الابن إن كانت تربيته قائمة على أسس وقواعد إيمانية صحيحة كان أهلاً للشورى ولا أدل على ذلك من قصة سيدنا إبراهيم عليه السلام مع ولده إسماعيل، قال تعالى: ﴿فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ قَالَ يَا بُنَيَّ إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانظُرْ مَاذَا تَرَى قَالَ يَا أَبَتِ افْعَلْ مَا تُؤْمَرُ سَتَجِدُنِي إِن شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ﴾[1].

فقد رأى خليل الله إبراهيم عليه السلام في المنام أنه يذبح ابنه إسماعيل عليه السلام، ورؤيا الأنبياء حق، فعلم سيدنا إبراهيم أنها أمر من الله بذبح ولده، فذهب لينفذ أمر الله، ولكن قبل التنفيذ أحب أن يُشرك ابنه معه في أمر الله والإحساس بلذة الطاعة، فقال له إن الله

(١) سورة الصافات: الآية ١٠٢.

أمرني بذبحك، فقال ياأبت افعل ما تؤمر ستجدني إن شاء الله صابرًا مُحتسبًا، وكان إبراهيم عليه السلام قد رأى هذه الرؤيا ثلاث ليالٍ مُتتابعات، يقول الإمام ابن العربي: "رؤيا الأنبياء وحي؛ لأن الأنبياء ليس للشيطان عليهم في التخييل سبيل، ولا للاختلاط عليهم دليل، وإنما قلوبهم صافية وأفكارهم ثقيلة، فما أُلقى إليهم ونفث به الملك في روعهم وضرب المثل له عليهم فهو حق"(١).

إنه لحوار رائع بين الأب وولده، يظهر لنا مدى احترام الوالد لولده مع صغر سن الولد، ولم لا إنه إسماعيل عليه السلام ابن هذا الرجل الرائع الذي وصفه القرآن بأنه كان صديقًا نبيًا، قال تعالى: ﴿وَاذْكُرْ فِي الكِتَابِ إِبرَاهِيمَ إِنَّهُ كَانَ صِدِّيقًا نَّبِيًا﴾(٢)، وابن هذه المرأة الرائعة التي صبرت وتحملت مع زوجها كل مشاق الدعوة إنها السيدة هاجر المصرية، فكان نتاج هذه الأسرة هذا الولد الرائع الذي شجع والده على فعل ما أمره الله به، وهذا لأنه إسماعيل الذي قال تعالى عنه: ﴿وَاذْكُرْ فِي الكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الوَعْدِ وَكَانَ رَسُولاً نَّبِيًا﴾(٣).

ولكن يطرأ لنا هنا سؤال وهو: كيف يتشاور إبراهيم عليه السلام مع ابنه إسماعيل عليه السلام في حكم شرعي أُمر به، قال الإمام الرازي مُجيبًا على هذا "والحكمة في مُشاورة الابن في هذا الباب أن يطلع ابنه على هذه الواقعة، ليظهر له صبره في طاعة الله، فتكون فيه قرة عين لإبراهيم عليه السلام حيث يراه قد بلغ في الحلم إلى هذا الحد العظيم، وفي الصبر على أشد المكاره إلى هذه الدرجة العالية، ويحصل للابن الثواب العظيم في الآخرة، والثناء الحسن في الدنيا، ثم إنه تعالى حكى عن ولد إبراهيم عليه السلام أنه قال: افعل ما تُأمر به، فحذف الجار"(٤).

---

(١) تفسير القرآن للإمام ابن العربي (٤/٣٠).

(٢) سورة مريم: الآية ٤١.

(٣) سورة مريم: الآية ٥٤.

(٤) مفاتيح الغيب للرازي ١٥/٣٥.

ويظهر من هذه المشورة المحمودة أن الأنصف للإنسان أن يُغلّب مُقتضى الشرع على مقتضى الطبع، لأن سيدنا إبراهيم عليه السلام إذا نظرنا إليه باعتبار الطبع البشري، فإنه سيكره أن يذبح ولده، ولكنه عليه السلام غلب مُقتضى الشرع ليبرأ بابنه أمام ربه، خاصةً وأنه يعلم أن الشارع الحكيم لا يأمر إلا بالقسط، وكذلك سيدنا إسماعيل عليه السلام فعلى الرغم من أن الإنسان بطبيعته يكره الموت، إلا أن إسماعيل عليه السلام غلب الشرع على الطبع؛ ولذلك فالفساد الذي نحن فيه الآن ما جاء إلا لتغليب الطبع البشري على الشرع الإلهي، ولنعلم أن الشرع ما جاء إلا لتهذيب الطبع، لا للقضاء على الفطرة الإنسانية.

المبحث الثالث

الشورى بين الأخوة

وأدل مثال على ذلك التشاور ما حدث بين إخوة يوسف عليه السلام. وقد حدث التشاور بين إخوة يوسف عليه السلام عندما حقدوا على أخيهم الغلام الصغير يوسف أكثر منهم: ﴿إِذْ قَالُوا لَيُوسُفُ وَأَخُوهُ أَحَبُّ إِلَى أَبِينَا مِنَّا وَنَحْنُ عُصْبَةٌ إِنَّ أَبَانَا لَفِي ضَلالٍ مُّبِينٍ﴾(١).

ولقد دفعهم حقدهم إلى التآمر عليه والمكر به، فتشاوروا في طريقة التخلص منه، واقترحوا ثلاثة أمور، هي: قتل يوسف، إبعاده في الأرض، إلقاؤه في قعر البئر، فقال: ﴿اقْتُلُوا يُوسُفَ أَوِ اطْرَحُوهُ أَرْضًا يَخْلُ لَكُمْ وَجْهُ أَبِيكُمْ وَتَكُونُوا مِنْ بَعْدِهِ قَوْمًا صَالِحِينَ﴾(٢).

ثم أجمعوا أمرهم واتفقوا على إلقائه في البر، فلما ذهبوا وأجمعوا أن يجعلوه في غيابة الجب، ونفذوا بالفعل، اتفقوا عليه وألقوا يوسف عليه السلام في البئر.

هذا نوعٌ من الشورى، ولكن الشورى هنا مذمومة؛ لأنها جاءت في مؤامرة، وهي التخلص من يوسف عليه السلام، فهي مذمومة في مضمونها، وليس في ذاتها، فالشورى في ذاتها محمودة، ولكن المذموم هو الموضوع الذي تشاوروا حوله؛ لأن الوسائل تأخذ حكم المقاصد.

---

(١) سورة يوسف: الآية ٨.

(٢) سورة يوسف: الآية ٩.

الفصل الثالث
الشورى العامة

توطئة:

بعد أن تحدثت عن تطبيق مبدأ الشورى على مستوى الأسرة، كان لزامًا أن أتحدث عن مبدأ الشورى على المستوى العام، وهو ما يكشف عنه هذا الفصل.

ويشتمل على أربعة مباحث:

١- المبحث الأول: الشورى في قصة سليمان عليه السلام وملكة سبأ.

٢- المبحث الثاني: الشورى في قصة أصحاب الكهف.

٣- المبحث الثالث: مُشاورة النبي ﷺ لأصحابه، ويشتمل على مطلبين:

أ - المطلب الثاني مُشاورة النبي ﷺ لأصحابه في غزوة أُحد.

ب - المطلب الثالث: استشارة النبي ﷺ لأصحابه في حادثة الإفك.

٤- المبحث الرابع: نماذج من الشورى في عهد الخلفاء الراشدين.

المبحث الأول
مشاورة الحاكم معاونيه كما تحدثت عنه سورة النمل في قصة سليمان عليه السلام وملكة سبأ

وقد حدث التشاور في هذه القصة مرتين، المرة الأولى كانت عندما علم سيدنا سليمان عليه السلام بأمر ملكة سبأ، فقال عليه السلام لِمَنْ حوله: ﴿قَالَ يَا أَيُّهَا الْمَلأُ أَيُّكُمْ يَأْتِينِي بِعَرْشِهَا قَبلَ أَن يَأْتُونِي مُسلِمِينَ﴾[1]، كان من المُمكن أن يأمر أي أحد منهم، لكنه شاورهم واختار منهم بعد ذلك، قال تعالى: ﴿قَالَ عِفْرِيتٌ مِّنَ الجِنِّ أَنَا آتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَن تَقُومَ مِن مَّقَامِكَ وَإِنِّي عَلَيْهِ لَقَوِيٌّ أَمِينٌ * قَالَ الَّذِي عِندَهُ عِلْمٌ مِّنَ الكِتَابِ أَنَا آتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَن يَرْتَدَّ إِلَيْكَ

(١) سورة النمل: الآية ٣٨.

طَرْفُكَ فَلَمَّا رَآهُ مُسْتَقِرًّا عِندَهُ قَالَ هَذَا مِن فَضْلِ رَبِّي لِيَبْلُوَنِي أَأَشْكُرُ أَمْ أَكْفُرُ وَمَن شَكَرَ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ رَبِّي غَنِيٌّ كَرِيمٌ﴾(١).

فعلى الرغم أنه ملك يأمر وينهي، ولكنه لم يفعل ذلك، بل اختار منهم بعدما عرض كل واحدٍ منهم ما عنده، وهو نوع من الشورى.

المرة الثانية هي: تشاور ملكة سبأ قومها في شأن رسالة سليمان عليه السلام بعدما أخبر الهدهد نبي الله سليمان عليه السلام بقوم سبأ وعبادتهم الباطلة للشمس من دون الله، أرسل معه نبي الله سليمان عليه السلام رسالة إلى ملكة سبأ وقومها يدعوهم فيها إلى الإسلام ﴿اذْهَب بِّكِتَابِي هَذَا فَأَلْقِهْ إِلَيْهِمْ ثُمَّ تَوَلَّ عَنْهُمْ فَانظُرْ مَاذَا يَرْجِعُونَ﴾(٢)، وقرأت الملكة الرسالة ودعت الملأ من المستشارين وقرأت عليهم رسالة سليمان عليه السلام، وطلبت مشورتهم، وأخبرتهم أنها لن تبرم أمرًا من الأمور التي تخص الدولة حتى تأخذ موافقتهم عليها: "قالت يا أيها الملأ إن الحكم في مملكة سبأ قائم على مشورة أصحاب الرأي، وهم أيضًا كانوا يقدرونها؛ ولذلك تركوا لها الحكم في الأمر ﴿قَالُوا نَحْنُ أُوْلُوا قُوَّةٍ وَأُوْلُوا بَأْسٍ شَدِيدٍ﴾(٣)، فاختارت هي الموادعة دون الحرب، وهذه هي طبيعة النساء، لا يحبون القتال، بل يميلون للموادعة: ﴿وَإِنِّي مُرْسِلَةٌ إِلَيْهِم بِهَدِيَّةٍ فَنَاظِرَةٌ بِمَ يَرْجِعُ الْمُرْسَلُونَ﴾(٤)، ولكن سليمان عليه السلام القوي رد عليها: ﴿قَالَ أَتُمِدُّونَنِ بِمَالٍ فَمَا آتَانِيَ اللَّهُ خَيْرٌ مِّمَّا آتَاكُم بَلْ أَنتُم بِهَدِيَّتِكُمْ تَفْرَحُونَ﴾(٥).

فما كانت استشارة ملكة سبأ لقومها إلا نوع من ذكاء خارق، يقول الإمام

---

(١) سورة النمل: الآيتان ٣٩ ـ ٤٠.

(٢) سورة النمل: الآية ٢٨.

(٣) سورة النمل: من الآية ٣٣.

(٤) سورة النمل: من الآية ٣٤.

(٥) سورة النمل: من الآية ٣٥.

الزمخشري[1]، وقصدت بالانقطاع للرجوع إلى استشارتهم واستطلاع آرائهم استعطافهم لطيب نفوسهم ليُأيدوها ويقوموا معها".

ومن الدروس المستفادة من هذا الحدث:

١- أن الشورى في حقيقتها هي إضافة عقل لعقل، ورؤية لرؤية، وعدمها معناه احتقار الرأي، وفيه نزعة الاستبداد، وهذا مما يفوت خيرًا كثيرًا على الأمة والمتشاورين، فسليمان عليه السلام على الرغم من أنه ملك نبي، وبلقيس كذلك، ومع ذلك لم يستبدا برأيهما.

٢- الشورى مطلب إنساني، فبلقيس رغم أنها كانت تعبد الشمس من دون الله، وسليمان عليه السلام ملك نبي، إلا أن كليهما اعتمد الشورى كمبدأ لما فيها من خيرٍ للجميع.

٣- ينتدب للشورى مَنْ فيهم الأهلية للشورى، وليس الجهال والسفهاء، بدليل أنها قالت ﴿يَا أَيُّهَا المَلأُ﴾، وقال سليمان عليه السلام أيضًا ﴿يَا أَيُّهَا المَلأُ﴾، فالملأ هم علية القوم، وقد سموا بذلك لأنهم يملؤون العين مهابةً ويعطون المجالس قوة.

٤- في قولهم ﴿نَحْنُ أُوْلُوا قُوَّةٍ﴾ تبين أن الشورى من شأنها أنها تفرز الكثير من الآراء، وبالتالي لابد من مرجح؛ ولذلك لما عرض القوم كلامهم لم تأخذ بلقيس برأيهم، بل قالت: ﴿وَإِنِّي مُرْسِلَةٌ إِلَيْهِم بِهَدِيَّةٍ﴾، فالشورى ليست ملزمة.

٥- ما ينتهي إليه التشاور من رأي صحيح، هذا محض فضل من الله ﷻ، لأن سيدنا سليمان عليه السلام نزل على قول الذي عنده علم من الكتاب، فهو من جهة فضل من الله، ومن جهة ابتلاء بالخير يقابل بالشكر.

المبحث الثاني

الشورى في قصة أصحاب الكهف

وأهل الكهف هم مجموعة من الشباب قد فروا بدينهم من قومهم الكافرين،

---

(١) الكشاف (١٤٦/٣).

فجعلهم الله ينامون في الكهف ثلاثمائة سنين وازدادوا تسع، ثم بعثهم وأيقظهم من نومهم، فلما استيقظوا بدأوا يتساءلون عن المُدة التي ناموها، قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ بَعَثْنَاهُمْ لِيَتَسَاءَلُوا بَيْنَهُمْ قَالَ قَائِلٌ مِّنْهُمْ كَمْ لَبِثْتُمْ قَالُوا لَبِثْنَا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ قَالُوا رَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَا لَبِثْتُمْ فَابْعَثُوا أَحَدَكُم بِوَرِقِكُمْ هَذِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ فَلْيَنظُرْ أَيُّهَا أَزْكَى طَعَامًا فَلْيَأْتِكُم بِرِزْقٍ مِّنْهُ وَلْيَتَلَطَّفْ وَلاَ يُشْعِرَنَّ بِكُمْ أَحَدًا﴾[1]، ثم فوضوا أمرهم إلى الله بقولهم ﴿رَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَا لَبِثْتُمْ﴾، وعدلوا عن هذا التشاور فيما بينهم إلى الأهم، وهو كيف يحصلون على حاجتهم من الطعام والشراب دون أن يشعر بهم أحدًا، وانتهى الأمر بهم إلى إرسال أحدهم إلى المدينة التي خرجوا منها ليحصلوا على الطعام والشراب[2]، وهذا منهجٌ رائع في الحياة، فعندما لا يوجد رأي رشيد بعد التشاور، فتفويض الأمر لله أفضل، ولكن هذا عندما يكون الأمر لا يترتب عليه فائدة، فالتفويض فيه أولى.

وحدثت المفاجأة عندما ذهب أحدهم إلى المدينة ليشتري لهم الطعام، إذ علم أهل المدينة بهم ووقفوا على قصتهم، وجاءوا إلى الكهف فوجدوهم قد ماتوا، وحدثت الشورى مرة أخرى قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ أَعْثَرْنَا عَلَيْهِمْ لِيَعْلَمُوا أَنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَأَنَّ السَّاعَةَ لاَ رَيْبَ فِيهَا إِذْ يَتَنَازَعُونَ بَيْنَهُمْ أَمْرَهُمْ فَقَالُوا ابْنُوا عَلَيْهِم بُنْيَانًا رَّبُّهُمْ أَعْلَمُ بِهِمْ قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَى أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا﴾[3]، إذ اختلفت آراء أهل المدينة فيهم، فمنهم من أشار بأن يسدوا عليهم باب كهفهم ويتركوهم على حالهم، وقال البعض الآخر من أصحاب الكلمة والرأي: ابنوا عليهم بنيانًا احترامًا وتقديرًا لهم، وكذلك أعثرنا عليهم، فواضح أن الغلبة في الرأي كانت لأولي الأمر، بدليل قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَى

(١) سورة الكهف: الآية ١٩.

(٢) ينظر: تفسير ابن كثير (٧٧/٣)، وتفسير الكشاف (١٦٨/٣).

(٣) سورة الكهف: الآية ٢١.

أَمْرِهِمْ﴾[1]، فطبق رأي أولي الأمر منهم.

ومن الدروس المستفادة من هذه القصة:

١- أن الشورى تكون في الأمور ذات الأهمية، والتي يتوخى منها نتائج ذات فائدة، وهذا مأخوذ من قولهم: ﴿قَالُوا رَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَا لَبِثْتُمْ﴾.

٢- من دلالات هذه القصة أيضًا الحث على شغل الرأي عن العبرة الموجودة في القصة، وقد كانت العبرة من هذه القصة هي إمكان البعث، حيث قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ بَعَثْنَاهُمْ﴾، فالنوم كالموت واليقظة كالبعث، ففي هذا دليل على إمكان البعث وأنه حق.

المبحث الثالث

مُشاورة النبي ﷺ لأصحابه

أمر الله ﷻ رسولنا الكريم بمُشاورة المُسلمين، قال تعالى: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ﴾[2].

وهذه الآية جاء فيها أمر النبي ﷺ بالشورى أمرًا صريحًا، وهذه الآية وردت ضمن الآيات التي تتحدث عن غزوة أُحد؛ ولذلك سأتحدث عما حدث بغزوة أُحد من مُشاورة النبي ﷺ للمسلمين في غزوة أُحد، ويستمل هذا المبحث على مطلبين:

المطلب الأول

مُشاورة النبي ﷺ للمسلمين في غزوة أُحد

ولكي نقف على سر الأمر بالشورى لابد وأن نعيش في جو هذه الغزوة، لكي

---

(١) سورة الكهف: من الآية ٢١.

(٢) سورة آل عمران: من الآية ١٥٩.

نلاحظ فيها دور الشورى، وقد كانت بداية الغزوة حينما تجهزت قريش لقتال النبي ﷺ وأصحابه وهم في المدينة المنورة، واستعد النبي ﷺ وأصحابه لقتالهم.

وعندما كان النبي ﷺ وأصحابه يستعدون، إذا بالنبي ﷺ يرى رؤيا في منامه، فقد رأى بقرًا يذبح، ورأى في سيفه تلمة ـ أي نقصًا ـ ثم رأى أنه أدخل يده في درع حصينة، فقص هذه الرؤيا على أصحابه، فقالوا له: "ماذا أولت هذه الرؤيا يا رسول الله؟ فقال لهم: البقر الذي يذبح هم ناس من أصحابي يقتلون، والتلمة التي في سيفي رجل من أهل بيتي يقتل والدرع الحصينة هي المدينة، ومع هذه الرؤيا، ومع تأويل النبي لها، إلا أنه ﷺ استشار الصحابة في مكان المعركة، هل يقاتلون قريشًا في المدينة، أو يقاتلونهم خارج المدينة.

وكان رأي الرسول ﷺ أن لا يخرجوا من المدينة، بل يتحصنون فيها، فإذا دخلتها قريش، قاتلهم المُسلمون في الشوارع، وقاتلت النساء من فوق المنازل.

لكن أغلب المُسلمين كان لهم رأي آخر، وخاصة الشباب منهم الذين لم يشتركوا في غزوة بدر، كان رأيهم الخروج من المدينة ومُلاقاة قريش خارجها.

فأخذ النبي ﷺ برأي الأكثرية ودخل بيته ولبس لئمته، وهي عدة الحرب، وخرج إليهم.

فتراجع المُسلمون المُشيرون بالخروج عن رأيهم وقالوا: أكرهنا رسول الله ﷺ على الخروج، وقالوا يا رسول الله إن أحببت أن تمكث في المدينة فافعل، فرد عليهم رسول الله ﷺ ما ينبغي لنبي إذا لبس لأمته أن يضعها حتى يحكم الله بينه وبين عدوه.

وخرج رسول الله ﷺ إلى أحد بألف من أصحابه، ولما كان في الطريق انخذل زعيم المُنافقين عبد الله بن أبي وما يقرب من ثلث الجيش، وعاد بهم إلى المدينة محتجًا على الخروج منها، وقال ابن أبي لأصحابه أطاعهم الرسول وعصاني علام نقتل أنفسنا أيها الناس[1].

---

(١) السيرة النبوية لابن هشام (٣/٦٦/٩٦).

وكان من المُمكن أن يلغي النبي ﷺ حق الشورى بعد المعركة وبعد الهزيمة التي لحقت بالمُسلمين، ولكن النبي ﷺ كان ينشئ أمة ويربيها وخير وسيلة لتربية الأمم أب تربى على الشورى وتدرب على تحمل المسئولية، وأن تخطئ لتعرف كيف تصحح خطأها.

وهذه القصة يؤخذ منها دلالات عدة، منها:

١- أن لفظ الشورى جاء بلفظ فعل الأمر، وهذا دليل على أن الشورى واجبة وليست تطوعًا، ونحن نعلم أن الأمر يظل للوجوب طالما لم يوجد صارف يصرفه عن الوجوب إلى غيره.

٢- الآية لم تُحدد كيفية المُشاورة، بل تركت هذا الأمر لهم، فقد تحقق الشورى باستفتاءٍ عام، إذًا فلكل فرد من أفراد الأمة من حقه أن يُقدم رأيه وأن يُشير بما يراه مُناسبًا. وقد تحقق بانتخاب مُمثلين عن الأمة أو باختيار الأمة لأهل الحل والعقد أو بغير ذلك.

٣- هذا الأمر بالشورى لا يقتصر على النبي ﷺ فحسب، بل يشمل كل حكام المُسلمين. وخطاب النبي ﷺ لكل أمته ما لم يوجد ما يخصصه.

٤- في أي شئ يشاور الحاكم رعيته: كلمة الشورى هنا عامة، فهي تستغرق كل صور الشورى، أي كل أمر يهم المُسلمين.

٥- لا يجوز أن تؤدي الشورى إلى الفوضى، فالحاكم يشاور الأمة ويقلب الأمر ويقدر جميع الآراء، ثم يختار ما فيه مصلحة الأمة ويعزم على فعله.

٦- تطبيق مبدأ الشورى نعمة من الله على الحاكم وعلى مَنْ تحت قيادته؛ ولذلك قال: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنتَ لَهُمْ﴾، وذلك لأن الحاكم عندما يطبق مبدأ الشورى ربما يسمع وجهات نظر مختلفة، وربما يعارضه بعض الرعية ويخالفه في رأيه ويقدم رأيًا آخر، فإذا حصل هذا فلا يجوز للحاكم أن يعاقب صاحب هذا الرأي، بل يقدره ويحترم رأيه، ثم يعفو عنه ويغفر له؛ ولذلك قال تعالى: ﴿فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾.

٧- لابد وأن يعرف الجميع أن الشورى عبادة والحاكم عندما يفعلها فهو يؤدي عبادة لله؛ وكذلك المُسلمون عندما يقدموا الشورى فهم يقومون بواجب العبادة لله[١].

المطلب الثاني

استشاره النبي ﷺ أصحابه في أمر عائشة رضي الله عنها في حادثة الإفك

فقد استشار النبي ﷺ أصحابه في أخص أمور حياته، ومنها حادثة الإفك، التي رُميت فيها زوجته السيدة عائشة ـ رشي الله عنها ـ بأبشع تهمةٍ، وأخرج الإمام البخاري بسنده المُتصل عن عائشة رضي الله عنها حين قال لها أهل الإفك، قالت: فدعا رسول اللهﷺ عليّ بن أبي طالب وأسامة بن زيد رضي الله عنهما حين استلبث الوحي يستأمرهما في فراق أهله. قالت: فأما أسامة بن زيد فأشار على رسول الله ﷺ بالذي يعلم من براءة أهله، وبالذي يعلم لهم في نفسه من الود فقال: يا رسول الله، أهلك، وما نعلم إلا خيرًا. وأما علي بن أبي طالب فقال: يا رسول الله، لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثير، وإن تسأل الجارية تصدقك. قالت فدعا رسول الله ﷺ بريرة، فقال أي بريرة هل رأيت من شئ يريبك؟ قالت بريرة: لا والذي بعثك بالحق، إن رايت عليها أمر أغمصه عليها أكثر من أنها جارية حديثة السن تنام عن عجين أهلها فتأتي الداجن فتأكله. فقال رسول الله ﷺ فاستعذر يومئذ من عبد الله بن أبي ابن سلول، فقال رسول الله ﷺ وهو على المنبر: {يا معشر المُسلمين، مَنْ يعذرني من رجل قد بلغني أذاه في أهل بيتي؟ فوالله ما علمت على أهلي إلا خيرًا، ولقد ذكروا رجلاً ما علمت عليه إلا خيرًا، وما كان يدخل على أهلي إلا معي}[٢].

نرى في هذه الحادثة أن النبي ﷺ قد أخذ برأي الخواص من أصحابه، ثم بقية الصحابة، ليصل إلى أرجح الآراء؛ لأن هذه الحادثة لم تكن سهلة ولا يسيرة ليس في حياة النبي ﷺ فحسب، بل في حياة المسلمين جميعًا.

---

(١) الشورى في الإسلام، المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية، الجزء الأول، المطابع التعاونية، عمان، ١٩٨٩، ص١١٠٦.

(٢) الإمام البخاري، الصحيح، بهامش فتح الباري: ٤٥٢/٨ ـ ٤٥٣.

المبحث الرابع

نماذج من الشورى في عهد الخلفاء الراشدين

قد طبق خلفاء النبي ﷺ أمر الشورى بعد وفاة رسول الله ﷺ، فكانوا بعد النبي ﷺ يستشيرون الأمناء من أهل العلم في الأمور المُباحة، ليأخذوا بأحسنها وأسهلها، اقتداءً بالنبي ﷺ، ومن أوضح الأمثلة على ذلك:

١- ما حدث من شورى في عهد أبي بكر الصديق ﷺ: ومنها استشارته أصحابه في قتال مانعي الزكاة، فرأى أبو بكر قتالهم، وقال له عمر ﷺ كيف تقاتل وقد قال رسول الله ﷺ {أُمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فإذا قالوا لا إله إلا الله عضموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها}، فقال أبو بكر: والله لأقاتلن مَنْ فرق بين ما جمع رسول الله ﷺ[(١)]، فاستشار أبو بكر، ثم أخذ بالرأي الذي يراه صالحًا وهو قتالهم.

٢- ما حدث من شورى في عهد عمر بن الخطاب ﷺ: ومنها استشارته أصحابه في حادثة الطاعون، روي البخاري ومسلم عن عبد الله بن عباس أن عمر بن الخطاب خرج إلى الشام، حتى إذا كان بسرغ[(٢)] لقيه أمراء الأجناد، فأخبروه أن الوباء قد وقع بأرض الشام، فقال عمر: أدع لي المهاجرين الأولين، فدعاهم فاستشارهم، فاختلفوا، فقال ارتفعوا عني، ثم قال ادع لي الأنصار، قال: فدعوهم فاستشارهم، فسلكوا سبيل المهاجرين واتلفوا كاختلافهم. فقال ارتفعوا عني، ثم قال: ادع لي مَنْ كان هاهنا من مشيخة قرين من مُهاجرة الفتح، فدعوهم، فلم يختلف عليه منهم رجلان، فقالوا: نرى أن ترجع بالناس ولا تُقدمهم على هذا الوباء، فنادى عمر في

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، حديث رقم/٢٢ (١٧/١).

(٢) سرغ قرية في طريق الشام مما يلي الحجاز.

الناس: إني مصبح على ظهرٍ فأصبحوا عليه، قال أبو عبيدة بن الجراح: أفرارًا من قدر الله؟ فقال عمر: لو غيرك قالها يا أبا عبيدة. نعم، نفر من قدر الله إلى قدر الله، أرأيت لو كان لك إبل هبطت واديًا له عدوتان، إحداهما خصبة والأخرى جدبة، أليس إن رعيت الخصبة رعيتها بقدر الله، وإن رعيت الجدبة رعيتها بقدر الله؟ قال: فجاء عبد الرحمن بن عوف، وكان متغيبًا في بعض حاجته، فقال: إن عندي في هذا علمًا، سمعت رسول الله ﷺ يقول: {إذا سمعتم به ـ أي الطاعون ـ بأرض فلا تقدوا عليه، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فرارًا منه}، قال: فحمد الله عمر ﷺ ثم انصرف[1]. وهكذا نرى كيف طبق صحابة رسول الله ﷺ مبدأ الشورى بطريقة سهلة ورائعة، يحترم بعضهم البعض، ولا يؤدي اختلافهم في الرأي إلى القطيعة، أو فساد الود بينهم[2].

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على خير خلقه سيدنا محمد ﷺ.

أما بعد.

فقد انتهيت والحمد لله من البحث، فخرج على هذه الصورة الطيبة، وقد برزت

---

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب الطب، باب ما يذكر في الطاعون، حديث رقم (٥٧٢٩) (٧/١٣٠).

(٢) لمحة علمية عن هذه الحادثة، مع انتشار فيروس كورونا المستجد في العالم بأكمله، لجأت جميع الدول إلى تطبيق الحجر الصحي للسيطرة على هذا المرض الشديد، وقد تبين من هذا الحديث أن الحجر الصحي قد دعي إليه النبي ﷺ قبل أكثر من أربعة عشر قرنًا من الزمان، وهو إجراء صحي وقائي، وهذا الهدي النبوي يُعد من العلامات الدالة على نبوته ﷺ واتصاله فوحي السماء؛ لأن فيه سبقًا طبيًا أمر به الرسول ﷺ، حيث سبق فيه العلم الحديث، وهذا نوع من الإعجاز العلمي لرسول الله ﷺ.

لي من خلال هذه الدراسة عدة نتائج، أثبتها فيما يلي:

١- الشورى: مبدأ من مبادئ الإسلام، وقاعدة من قواعد الإسلام، وصفة مُميزة للمسلمين وعبادة يتقرب بها إلى الله، ولم يوصف بها السابقين، أو يطلقها على أعمالهم.

٢- الشورى نوع من الاجتهاد، ولا يكون في المسائل المنصوص عليها المقطوع بحكمها؛ لأن الاجتهاد والشورى حينئذ يكون اعتداء على النص. وهذا هو معنى التقدم بين يدي الله ورسوله المنهي عنه في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾. والنص الذي لا تكون معه الشورى هو النص القطعي الخالي عن خصوصية الزمان أو المكان أو الحال أو الشخص؛ ولذلك نجد الصحابة عملوا بالشورى مع وجود النص، ولكن ذلك يكون عندما يتبين لهم أن النص مُقيد بزمان أو مكان أو حال. ومثال ذلك تعليق حكم قطع يد السارق في المجاعات.

٣- الشورى لا تكون إلا في الخير، لكن إذا أشار بالشر، فليس ذلك شورى، وإنما يُسمى فكر وائتمار.

٤- استخدام القرآن الكريم ألفاظًا قريبة من معنى الشورى، مثل انظر ماذا ترى، ماذا تأمرون، تقاسموا بالله، أجمعوا أمرهم، أفتوني في أمري، الأمر إليك.

٥- الشورى حق لكل أحد من أبناء المُسلمين.

٦- ولي الأمر يُحب كل أفراد الأمة، ولو خالفهُ بعضهم في رأيه، طالما لم يخرج عليه.

٧- الشورى تأتي في الأمور العامة كالحرب والسلم والأسرى، وتكون في الأمور الخاصة كالزواج والطلاق ومصالح الأفراد.

٨- الشورى مُلزمة عند الإجماع عليها كما حدث في غزوة أُحد، فعلى الرغم من عدم موافقة النبيﷺ على رأيهم، إلا أنه ﷺ وافق عليه، تطبيقًا لمبدأ الشورى، وهذا درس عظيم في الشورى.

٩- يجب استشارة أهل التخصص المطلعون على بواطن أهل الاختصاص، وهو يختلفون من موضوع إلى أخر، فأصحاب الشورى في الأمور السياسية غير أصحاب الشورى في الأمور الطبية، فلا تجعل صاحب الشورى مستشاريه هم أنفسهم لي كل أمر، بل عليه أن يختار من يتناسب مع الأمر الذي به شورى، فرأي النبي يسأل الجارية في شأن عائشة لأنها مَنْ خالطتها، ويسأل الأنصار في غزوة أُحد، فكان من الممكن أن يقتصر النبي ﷺ في استشارته على أبي بكر وهو أحب الناس إليه، ولكن النبي ﷺ لم يفعل ذلك، بل كان يسأل أهل الاختصاص، وأيضًا كان ينوع بين صحابته ليعطي الجميع فرصة الشورى، مما يؤدي إلى المحبة والمودة، لأن اقتصار صاحب الأمر على مجموعة دون الأخرى يؤدي إلى التناقض والتشاور حق بين الأفراد، ومن الممكن أن تكون الشورى على مستويات؛ وذلك مثلما فعل النبي ﷺ في حادثة الإفك، فقد استشار النبي ﷺ جمهور الصحابة، ثم استشار عليًا وأسامة، ثم استشار الجارية.

١٠- أغلب التطبيقات لمبدأ الشورى جاءت بعد وفاة النبي ﷺ، حيث احتاج الصحابة إليها لإدارة شئونهم وحل المشكلات الطارئة على مُجتمعاتهم، بينما كانت الشورى في عهد الرسولﷺ نوعٌ من تربية أصحابه على الشورى.

١١- لابد أن تقدم من أصحاب الشورى الأدلة على آرائهم، وظهر هذا واضحًا في استشارة النبيﷺ أصحابه في أسرى بدر، فقال أبو بكر يا نبي الله هم بنو العم والعشيرة، أرى أن نأخذ منهم فدية فتكون لنا قوة على الكفار، فعسى الله أن يهديهم للإسلام، أما عمر ﷺ فقال أن تمكننا فنضرب أعناقهم فيمكن عليًا من عقيل فيضرب عنقه، وتمكنني من فلان نسيبًا لعمر، فأضرب عنقه، فإن هؤلاء أئمة الكفر وصناديدها.

١٢- الشورى جائزة للمرأة وحق من حقوقها، فهناك أمور تخص المرأة، فيكون رأيها فيها أرجح من رأي الرجال، كما أن هناك نساء أرجح عقولاً من الرجال، وهناك

رجال أرجح عقولاً من النساء، ومعروف أن الهدف من الشورى هو الوصول إلى أنضج العقول الوصول بالمُجتمعات إلى أعلى الدرجات.

١٣- عندما لا يترتب على الأمر الذي تكون فيه الشورى فائدة، ولا يتوصل فيه إلى أمر رشيد، فتفويض الأمر فيه لله أولى.

١٤- الشورى وسيلة وليست غاية، والوسائل لها حكم المقاصد، فإن كان المقصد واجبًا، فهي واجبة، وإن كان المقصد مندوبًا فهي مندوبة.

وختامًا أرفع أكف الضراعة إلى الله ﷻ راجية منه ﷻ أن يجعل عملي هذا خالصًا لوجهه الكريم، وأن يجعل بحثي هذا مقبولاً، ﴿ إِنَّ رَبِّي لَسَمِيعُ الدُّعَاءِ﴾[1].

هذا .. ويعلم الله ﷻ كم حاولت جاهدة أن أُقدم بحثي في صورة صادقة تُعبر عن جُهدي الذي بذلته فيه، وأحمد الله ﷻ الذي هيأ لي الخير بإتمامه، فله الحمد في الأولى والآخرة.

وأسأله ﷻ أن يسدد خطانا ويمحو خطايانا، وأن يختم لنا بالباقيات الصالحات.

والله ولي التوفيق،،

(١) سورة إبراهيم: من الآية ٣٩.

فهرس المصادر والمراجع

١	أحكام القرآن، لأحمد بن على بن أبي بكر الجصاص، تحقيق عبد السلام محمد على شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م.
٢	أحكام القرآن، المؤلف: القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري والمعروف بالقاضي أبو بكر بن العربي الأشبيلي المالكي الحافظ، راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلَّق عليه: محمد عبد القادر عطا الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط٣، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م.
٣	أسباب النزول للإمام النيسابوري، تأليف: أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن على الواحدي النيسابوري الشافعي، تحقيق: صفوان عدنان داوودي، دار القلم ، الدار الشامية – دمشق، بيروت، ط١، ١٤١٥ هـ/ ١٩٩٥م.
٤	أصول الدعوة، عبدالكريم زيدان، بيروت، لبنان، ط٣، مؤسسة الرسالة، ١٣٩٦هـ/ ١٩٧٦م.
٥	إعلام الموقعين عن رب العالمين المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين بن قيم الجوزية، تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، ط١، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، ١٤١١هـ/ ١٩٩١م.
٦	الأحكام السلطانية والولايات الدينية، الماوردي، تحقيق، خالد عبد اللطيف السّبع العلميّ، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، ط١، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م.
٧	الإسلام وقضايا المرأة المعاصرة للأستاذ/ البهي الخولي، دار القلم، الكويت، ط٤، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م.
٨	التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد» المؤلف: محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي، الناشر: الدار التونسية للنشر، تونس، ١٩٨٤.
٩	الجامع لأحكام القرآن المؤلف: محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي الأندلسي، أبو عبد الله، القرطبي، الناشر: مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م.
١٠	السلطات الثلاث في الدساتير العربية المُعاصرة وفي الفكر الإسلامي، ودراسة مقارنة، د.

	سليمان محمد الطماوي، والذي نشر في موسوعة القضاء والفقه للدولة العربية، دار الفكر العربي، ١٩٩٦م.
١١	السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية لتقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، المملكة العربية السعودية، ط١، طبعة وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، ١٤١٨هـ.
١٢	السيرة النبوية لأبي محمد عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري البصري، يرويه عن محمد بن إسحاق، دار الكتاب العربي، ط٣، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م.
١٣	الشورى في الإسلام، المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية، مؤسسة آل البيت، الجزء الأول، المطابع التعاونية، الأردن، عمان، ١٩٨٩م.
١٤	الشورى وأثرها في الديمقراطية، دراسة مقارنة للدكتور الأنصاري عبد الحميد إسماعيل، طبعة دار الفكر العربي، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٦م.
١٥	الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، محمود بن عمر بن محمد بن أحمد الخوارزمي الزمخشري، جار الله، أبو القاسم، طبعة المعرفة، ١٤٣٠هـ/ ٢٠٠٩م.
١٦	المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، عبدالحق بن غالب بن عبدالرحمن بن عطية، تحقيق عبدالسلام عبدالشافعي محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م.
١٧	المعجم الكبير، للحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، الناشر: مكتبة ابن تيمية، دار الصميعي، الرياض، ط١، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م.
١٨	المنهاج شرح مسلم بن الحجاج لأبي زكريا محيى الدين بن شرف النووي، بيروت، لبنان، ط٢، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م.
١٩	النظام السياسي في الإسلام، محمد عبد القادر أبو فارس، ط. دار الفرقان، عمان، الأردن، ط٢، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٦م.
٢٠	تفسير القرآن العظيم المعروف بتفسير المنار للسيد محمد رشيد رضا، الكتاب منشور بواسطة فريق مكتبة نور، ط٢، ١٣٦٦ هـ/ ١٩٤٧م.

٢١	حكم الشورى في الإسلام ونتيجتها، محمد عبد القادر أبو فارس، دار الفرقان للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ط١، ١٩٨٨م.
٢٢	خصائص التشريع الإسلامي في السياسة والحكم، فتحي الدريني، بيروت، لبنان، مؤسسة الرسالة، ط٢، ١٤٣٤هـ/ ٢٠١٣م.
٢٣	روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني للإمام الألوسي، المؤلف: محمود شكري الألوسي البغدادي شهاب الدين، ناشر الكتاب: إدارة الطباعة المنيرية – تصوير دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ١٤٤١هـ/ ١٩٩١م.
٢٤	زاد المسير في علم التفسير، لابن الجوزي عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي القرشي البغدادي أبو الفرج جمال الدين، تحقيق عبدالرزاق المهدي، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، ط١، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م.
٢٥	صحيح البخاري "كتاب الطب"، باب ما يذكر في الطاعون، وأخرجه الإمام مسلم في السلام، باب: الطاعون والعبرة والنهاية ونحوها. صنّفه الإمام محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بَرْدِزْبَه البخاري، دار ابن كثير، دمشق، ط١، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٢م.
٢٦	فتح الباري شرح صحيح البخاري، المؤلف: شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن علي بن محمود بن أحمد بن أحمد بن الكناني العسقلاني المصري الشافعي، الناشر: دار الرسالة العالمية، القاهرة، ط١، ١٤٣٤هـ/ ٢٠١٣م.
٢٧	قضايا الفقه والفكر المعاصر، وهبة الزحيلي، دمشق، دار الفكر، ط١، ٢٠٠٦م.
٢٨	معجم مقاييس اللغة أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، أبو الحسين، دار الفكر ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م.
٢٩	مفاتيح الغيب، محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي البكري، أبو عبد الله، فخر الدين الرازي، دار الفكر، ط١، ١٤٠١هـ/ ١٩٨١م.